٣٣٤

للرؤية والفطر للرؤية وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا رايتم
الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا ● وليس بالراى والتظنى ● وليس الرؤية ان يقوم عشرة
نفر فينظرون فيقول واحد منهم هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه ● ولكن اذا راه واحد راه
الف ورواى الفضل بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ليس على اهل
القبلة الا الرؤية ● وليس على المسلمين الا الرؤية ● وفى رواية القاسم بن عروة عن ابى
العباس الفضل بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية
وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون ● وفى رواية محمد بن قيس عن ابى جعفر عليه
السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا رايتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من
المسلمين وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او اخره فاتموا الصيام الى الليل ● وان
غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا ● وفى رواية الحلبى عن ابى عبد الله عليه
السلام ان عليا عليه السلم كان يقول لا اجيز فى رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين ● وسالة سماعة
عن اليوم فى شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه
اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان ● وقال على عليه السلم
لا يقبل شهادة النساء فى رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين ● وسال على بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليهما السلام عن الرجل يرى الهلال فى شهر رمضان وحده لا يبصره غيره اله ان يصوم
قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصمه مع الناس ● وروى محمد بن مرازم عن ابيه عن ابى عبد الله
عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين ● واذا رايت ظل راسك فيه فهو لثلث ليال
وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل
الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين ● وقال الصادق
عليه السلام اذا اصبح هلال رجب فعد تسعة وخمسين وصم يوم الستين ● وقال عليه السلم
اذا صمت شهر رمضان فى العام الماضى فى يوم معلوم فعد فى العام المستقبل من ذلك
اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس ● وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابى العلا عن ابى عبد
الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اى شهر هو قال
يصوم شهرا يتوخى ويحسب فان كان الشهر الذى صامه قبل شهر رمضان لم يجزه ● وان
كان بعد شهر رمضان اجزاه ● وسأله العيص بن القاسم عن الهلال اذا راه القوم جميعا

اى يرى الهلال هلال العيد فاذا لم يشك فليفطر

اعتبار التطوق والغيبوبة

فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم

باب صوم يوم الشك

سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان احب
الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه من شعبان ● فان كان من شهر رمضان
اجزأ ● وان كان من شعبان لم يضره ● ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان
من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرايض الا باليقين ● ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك
انه من شهر رمضان ● لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب
الي من ان اصوم ● من شعبان ازيده في شهر رمضان ● وسأل بشير النبال ابا عبد الله
عليه السلام عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان من شهر
رمضان فيوم وفقت له ● وسئل عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى
يقوم القائم عليه السلام ● فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم
الذي تشك فيه ● ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه ● لان في
خلافه دخولا في نهي الله حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ● وقد روي عن عيسى بن
ابي منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام
اذهب فانظر اصام السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه ● وقال
الصادق عليه السلام لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا ● وقال
عليه السلام لا دين لمن لا تقية له ● وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال
سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية ● وليس منا من صام قبل
الرؤية للرؤية وافطر قبل الرؤية للرؤية ● قال قلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فما
ترى في صوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان ● قال
مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من
طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه

باب الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان

سئل الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس عليه الا ما اسلم
فيه ● وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه ● وروى صفوان بن يحيى عن عيص بن القاسم

يعني ان النوم انه من شهر رمضان

صوم يوم الشك

قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل
عليهم ان يصوموا ما مضى او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم
الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر

باب الوقت الذي يحل فيه الافطار وتجب فيه الصلوة

روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلوة
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع
مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ● وروى الحلبي عن ابي عبد
الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى
ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم ● فان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر

باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصايم ويحل فيه صلوة الغداة

● روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سئلت ابا
عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام على الصائم ● ويحل الصلوة صلوة الفجر
فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصايم وتحل
الصلوة صلوة الفجر ● قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات
اين تذهب تلك صلوة الصبيان ● وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام عن قول الله
عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت
في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم فامسى
على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات
الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصنع لك طعاما فاتكى فنام فقالوا قد فعلت
قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ● ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر عليه رسول الله
صلى الله عليه وآله ● فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره ● فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ● وسئل الصادق عليه السلام
عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل ● وقال
في خبر آخر وهو الفجر الذي لا شك فيه ● وسال سماعة بن مهران عن رجلين قاما فنظرا الى
الفجر فقال احدهما هو ذا ● وقال الآخر ما ارى شيئا قال فليأكل الذي لم يتبين له

تفسير الخيط الابيض والخيط الاسود

الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل • قال سماعة
وسألته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان
كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم اعاد النظر • فرأى الفجر فليتم صومه ذلك ويقضي
يوما اخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة • وروى صفوان بن يحيى عن العيص بن
القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه
يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع فكف بعض وظن بعض انه يسخر
فاكل فقال يتم ويقضي • وروى محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت
قال اقضه اما انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء باب حد
المرض الذي يفطر صاحبه روى ابو بكر عن زرارة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الرجل الصائم ويدع الصلوة من قيام فقال بل
الانسان على نفسه بصيرة هو اعلم بما يطيقه • وروى جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح
قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان • فبعث الي ابو عبد الله عليه السلام
بقصعة فيها خل وزيت قال لي افطر وصل وانت قاعد • وروى بكر بن محمد الازدي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم
قال اذا لم يستطع ان يتسحر • وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى
الله عليه وآله ان تفطر • وقال عشاء الليل لعينك ردي • وفي رواية اخرى حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر • وقال عليه
السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب باب ما جاء فيمن يضعف عن الصيام
من شيخ او شاب او حامل او مرضع • روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في
شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان
لم يقدرا فلا شيء عليهما • وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل

يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب
حتى يروى • وفي رواية ابن بكير انه سأل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وعلى
الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او
عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد • وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما
ان تفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد منهما في
كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرا فيه تقضيانه بعد • وسأل عبد
الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن
الصوم شهر رمضان قال تصدق عن كل يوم بمد حنطة

باب ثواب من فطر صائما

• روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
فطر صائما فله اجر مثله • وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام
في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك
فقال ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له ابي عليه السلام اتقدر ان تعتق كل ليلة
من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسمعيل • فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي
ذاك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له
اما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي عليه
السلام فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل
وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام انه قال فطرك اخاك الصائم افضل من صيامك
وكان بن الحسين عليهما السلام اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه
وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا
القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاءه • وقال
النبي صلى الله عليه وآله من فطر في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عز و
جل عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه • فقيل له يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان
يفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر
الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك

ثواب من فطر صائما

باب **ثواب السحور** قال رسول الله صلى الله عليه وآله السحور
بركة • وقال عليه السلام لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر • وسأل سماعة ابا عبد الله
عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور
ولو بشربة من ماء • واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس و
سأل ابو بصير عن السحور في اداء الصوم او واجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما
في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان • وقال
النبي صلى الله عليه وآله تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على
قيام الليل • وروي عن امير المؤمنين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال
ان الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر
احدكم ولو بشربة من ماء • وافضل السحور السويق والتمر ومطلق لك الطعام والشراب
الى ان تستيقن طلوع الفجر • وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا اشك في
الفجر فقال كل حتى لا تشك • وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا
على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر باب **الرجل يتطوع بالصيام
وعليه شيء من الفرض** • وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع
الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض • وممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن
ابي عبد الله عليه السلام باب **الصلوة في شهر رمضان** سأل
زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله الصادق عليهما السلام عن
الصلوة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا صلى
العشاء الآخرة انصرف الى منزله • ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج
في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته
وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال • فقام عليه السلام في اليوم الثالث على منبره فحمد الله
واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة
بدعة • وصلوة الضحى بدعة • الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل و
لا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية • الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة
سبيلها الى النار • ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة

ثواب السحور في شهر رمضان

الصلوة في شهر رمضان

صلوة الضحى بدعة

وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله
وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن
الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة
الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق • وممن روى
الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر
رمضان كم يصلى فيه قال كما تصلي في غيره الا ان لشهر رمضان على سائر الشهور من
الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه • فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في
اول الشهر عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من
هذه العشرين اثني عشر ركعة بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة • ثم يصلي
صلوة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان • والوتر ثلث يصلي ركعتين ويسلم
فيهما • ثم يقوم فيصلي واحدة فيقنت فيها فهذا الوتر • ثم يصلي ركعتي الفجر حتى
ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة • فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فيصلي ثلثين
ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة ركعة • يصلي منها بين المغرب و
العشاء اثنين وعشرين ركعة • وثمان ركعات بعد العتمة • ثم يصلي صلوة الليل
ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك • وفي ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في
كل واحدة منهما اذا قوي ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلث عشرة ركعة • وليسهر فيهما
حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه ترجى ان يكون ليلة
القدر في احديهما • قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في
كتابي كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله باب
ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان روى ابو حمزة الثمالي عن ابي بصير قال سألته
عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به
خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس

روايته نوافل شهر رمضان الف ركعة
وكان منها باعتقاد المصنف

اخا من الاب والام ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يدخل شهر
رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ● ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسألته
غير مرة فقال يقيم افضل الا ان تكون له حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على
ماله ● قال مصنف هذا الكتاب اسكنه الله الجنة والنهي
عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهة لا نهي تحريم ● والفضل في المقام
لئلا ينقص في الصيام ● وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال
لا باس بان يسافر ويفطر ولا يصوم ● وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه
السلام ● وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين
او ثلثة ● فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر ● فسئل ايهما افضل يصوم او
يشيعه ● قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه ● وروى
الوشا عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني
خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه قال نعم ● قلت اتلقاه وافطر قال
نعم ● قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر ● باب
وجوب التقصير في الصوم في السفر ● روى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ● ثم قال
ان رجلا اتى الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في
السفر فقال لا ● فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر
رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه ● وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد
الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه ● قال ما ابينها
من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه ● وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام انه قال
لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه ● وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر
العصاة ● قال وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم

كراهة السفر في شهر رمضان

الى يومنا هذا ● وروى العيص بن القاسم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج
الرجل فى شهر رمضان مسافرا افطر ● وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج
من المدينة الى مكة فى شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة ● فلما انتهى الى كراع
الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه ● وتم ناس على
صومهم فسماهم العصاة ● وانما يؤخذ بآخر امر رسول الله صلى الله عليه وآله ● وروى ابان
بن تغلب عن ابى جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتى
الذين اذا سافروا افطروا وقصروا ● واذا احسنوا استبشروا ● واذا اساؤا استغفروا ● و
شرار امتى الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب ● واذا
تكلموا لم يصدقوا ● وروى ابن محبوب عن ابى ايوب عن عمار بن مروان عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او فى معصية الله
او رسولا لمن يعصى الله عز وجل او طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين ● وقال عليه السلام
لا يفطر الرجل فى شهر رمضان الا بسبيل حق ● **قال مصنف هذا الكتاب**
رحمه الله قد اخرجت تفصيل المسافر فى جملة ابواب الصلوة فى هذا الكتاب والحد الذى يجب فيه
التقصير والذى يجب عليهم التمام ● فاما صوم التطوع فى السفر فقد قال الصادق
عليه السلام ليس من البر الصوم فى السفر ● وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن
الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صائم قال فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر و
ليقض ذلك اليوم ● وان خرج بعد الزوال فليتم يومه ● وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله
عليه السلام قال اذا سافر الرجل فى شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم و
يعتد به من شهر رمضان ● واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم
وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام ● وفى رواية رفاعة بن موسى عن ابى عبد الله عليه
السلام قال سألته عن الرجل يقبل فى شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع
النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر ● وروى يحيى بن عبد
الرحمن عن ابى جعفر عليهما السلام انه قال فى المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم
يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه ● قال يعنى اذا كانت جنابته من احتلام ● وسأل
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتى جاريته فى شهر رمضان بالنهار فى السفر فقال

الشحنة
من فيه الكفاية لضبط البلد
من جهة السلطان

ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا • قلت أليس له ان ياكل ويشرب ويقصر قال
ان الله عز وجل رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم
يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام
ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره • ثم قال والسنة لا تقاس واني
اذا سافرت في شهر رمضان ما آكل كل القوت وما اشرب كل الري • والنهي عن الجماع
للمقصر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم • وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله
نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه

باب صوم الحائض والمستحاضة

• روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام في
امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كان العشاء حاضت أتفطر قال نعم
ان كان قبل المغرب فلتفطر • وعن امرأة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان ولم تغتسل
ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم • وروي عن علي بن مهزيار قال كتبت
اليه امرأة طهرت من حيضها او دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت
وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكل صلوتين هل يجوز صومها
وصلوتها ام لا • فكتب عليه السلام تقضي صومها ولا تقضي صلوتها لان
رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر المؤمنات من نسائه بذلك • وروى عن سماعة
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الايام التي
كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعده • وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام
عن المرأة تلد بعد العصر أتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم • وروى
العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة تطمث في شهر رمضان
قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث • وروى علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر
عليه السلام قال سألته عن امرأة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل
ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر
فنعم • وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان امرأتي
جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال فلتصدق مكان كل

صوم الحائض والمستحاضة

يوم بمد على مسكين **باب قضاء شهر رمضان** روى عقبة بن خالد عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل مرض في شهر رمضان فلما برئ اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم
قال اذا رجع فليصمه • وسئل عبد الرحمن ابي عبد الله عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة
وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت • وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء
اياما متتابعة • فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام • فان فرق فحسن
وان تابع فحسن • وسأل سليمان بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عليه
ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا بأس بتفرقة شهر رمضان • انما الصيام الذي
لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين • وروى جميل عن زرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض ولا يصح
حتى يدركه شهر رمضان آخر • قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني • فان كان صح فيما
بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول • ومن فاته شهر رمضان
حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله وتصدق عن الاول
لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني • وروى ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن بريد العجلي عن
ابي جعفر عليه السلام في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى
اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوما مكان يوم وان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان
يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة
ايام كفارة لما صنع • وقد روى انه ان افطر قبل الزوال فلا شيء عليه فان افطر بعد الزوال
فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان • وروى سماعة عن ابي بصير قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار
فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد زوال الشمس • وسأل سماعة عن قول الصائم بالخيار الى
زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة • فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء
الى غروب الشمس • وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسأله ان يفطر ايفطر قال
ان كان تطوعا اجزاه وحسب له • وان كان قضاء فريضة قضاه • واذا اصبح الرجل وليس من

اي عن قطعه بسبب تعيم العيد فانها بان نكث قضاء واقطعه بيوم العيد

من فاته صوم وصوم قضاء شهر رمضان

نيته أن يصوم ثم بدا له فله أن يصوم • وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وإن مكث حتى العصر ثم بدا له أن يصوم ولم يكن نوى ذلك فله أن يصوم ذلك اليوم إن شاء • وإذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديبا وعليها قضاء ذلك اليوم • وإن حاضت وقد بقي عليها بقية يوم أفطرت وعليها القضاء • وإذا وجب على الرجل صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه أن يعيد صومه • ولم يجزه الشهر الأول إلا أن يكون أفطر لمرض فله أن يبني على ما صام • فإن الله عز وجل حبسه • فإن صام شهرا وصام من الشهر الثاني أياما ثم أفطر فعليه أن يبني على ما صام • وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له أمر فقال إن كان صام خمسة عشر يوما فله أن يقضي ما بقي • وإن كان صام أقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما • وروى منصور بن حازم عنه أنه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم أدركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف الصوم • وإن هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته • وروى ابن محبوب عن أبي أيوب عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة فقال يصوم ذا الحجة كله إلا أيام التشريق ثم يقضيها في أول أيام من المحرم حتى يتم ثلاثة أيام • فيكون قد صام شهرين متتابعين • قال ولا ينبغي له أن يقرب أهله حتى يقضي ثلاثة أيام التشريق التي لم يصمها • ولا بأس إن صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه أياما ثم عرضت له علة أن يقطعها • ثم يقضي بعد تمام الشهرين

باب قضاء الصوم عن الميت

روى أبان بن عثمان عن أبي مريم الأنصاري عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء • وإن صح ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد • فإن لم يكن له مال صام عنه وليه • وإذا مات رجل وعليه صيام شهر رمضان فعلى وليه أن يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض إلا أن يكون مات في مرضه من قبل أن يصح بمقدار ما يقضيه من صومه فلا قضاء عليه إذا كان كذلك • وإن كان للميت وليان فعلى أكبرهما من الرجال أن يقضي عنه فإن لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء • وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال إذا مات الرجل

توقيع ابي محمد الحسن العسكري عليه السلام

وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله ● وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله
عنه الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان
عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة
ايام الآخر ● فوقع عليه السلام يقضي عنه اكبر وليّيه عشرة ايام ولاءً ان شاء الله ● قال
مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن
الصفار بخطه عليه السلام باب فدية صوم النذر ● روى احمد بن
محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من
مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك
لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك
قال تصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر ● وفي رواية ادريس بن زيد وعلي بن ادريس عن
الرضا عليه السلام تصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير باب صوم
الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي
للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا له شيئا فيفسد ● ولا ينبغي لهم ان يصوموا
الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم فيشتهي فيتركه لهم ● وروى نشيط بن صالح عن هشام
بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ● ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه وامره ● ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا
باذن مولاه ● ومن بر الولد لابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما ● والا كان الضيف
جاهلا ● وكانت المرأة عاصية ● وكان العبد فاسقا عاصيا ● وكان الولد عاقا
الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في
العشر الاواخر وفي ليلة القدر ● روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما
السلام انه قال يغتسل في ثلاث ليال من شهر رمضان في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلاث
وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلام في تسعة عشر وقبض في احدى وعشرين
قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره ● وقد روي انه يغتسل في ليلة سبعة عشر

وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله
ثم تصلي وتفطر ● وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ
للعبادة ● وروى سليمان الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام انه قال صل ليلة
احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر
مرات ● **وقال الصادق عليه السلام** في ليلة تسعة عشر من شهر
رمضان التقدير ● وفي ليلة احدى وعشرين القضاء ● وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما
يكون في السنة الى مثلها ● ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه ● وروى رفاعة
عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي آخرها ● واري رسول الله صلى الله عليه
وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح
كئيبا حزينا ● فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله مالي اراك كئيبا
حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي
يضلون الناس عن الصراط القهقرى ● فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا
لشيء ما اطلعت عليه ● ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يونسه
بها افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ● ما اغنى عنهم ما
كانوا يمتعون ● وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر ● وما ادراك ما ليلة
القدر ليلة القدر خير من الف شهر ● جعل ليلة القدر لنبيه صلى الله عليه وآله
خيرا من الف شهر من ملك بني امية ● وسال رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني
عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن ● و
سال حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال
هي ليلة القدر ● وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ● ولم ينزل
القرآن الا في ليلة القدر ● قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم ● قال يقدر
في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية
او مولود او اجل او رزق ● فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو المحتوم ● ولله عز وجل فيه
المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عني بذلك ● فقال العمل الصالح

هي اول السنة واخر
سنة اخرى وكذلك

في ليلة القدر ● ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ● ولكن الله عز و
جل يضاعف لهم الحسنات ● وسئل الصادق عليه السلام كيف تكون ليلة القدر خيرا من
الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر
وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضين
من شهر رمضان ● ونزل الانجيل في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ● ونزل الزبور في ليلة
ثمان عشرة من شهر رمضان ● ونزل القرآن في ليلة القدر ● وروى عن العلا عن محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام ● قال سألته عن علامة ليلة القدر قال علامتها ان تطيب ريحها
وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت ● وسئل عن ليلة القدر فقال
تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد
وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو
ويثبت وعنده ام الكتاب ● وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى
وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال
قلت ربما راينا الهلال عندنا وجاء من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع
ليال فيما تطلب فيها ● قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك
ليقال ● قلت جعلت فداك ان سليمان بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج ● فقال يا
با محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل
فاطلبها في احدى وثلث ● وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى
النور واغتسل فيهما ● قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس
قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك ● قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل
اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان ● وتصفد الشياطين وتقبل
اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله المرزوق ● وروى محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان ● فقال تسع عشرة واحدى وعشرين و
ثلث وعشرين ● قلت فان اخذت انسانا الفترة ● او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال

صفد و صفّده
صفّده الى شدّه و
اوثقه ص

ثلث وعشرون ● وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال سألته
عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة
احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين ● وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه
انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره
بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه واسم الجهني عبد الله بن انيس
الانصاري

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان

في نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلم قال تقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة
اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه
ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه ● الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين
من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ● ومخرج الحي
من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير حساب ● يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك
ان تصلي على محمد واهل بيته ● وان تجعل في هذه الليالي اسمي في السعداء
وروحي مع الشهداء ● واحساني في عليين واسائتي مغفورة ● وان تهب لي يقينا
تباشر به قلبي ● وايمانا تذهب به الشك عني ● وترضيني بما قسمت لي
وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقني عذاب النار ● وارزقني فيها
شكرك وذكرك ● والرغبة اليك والانابة والتوبة ● والتوفيق لما وفقت له محمدا
وآله صلواتك عليهم اجمعين ● الليلة الثانية يا سالخ النهار من الليل
فاذا نحن مظلمون ● ومجري الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم و
مقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم ● يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة
وولي كل نعمة ● يا الله يا رحمن يا قدوس ● يا احد يا واحد يا فرد ● يا الله يا الله
يا الله ● لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء ● أسألك
ان تصلي على محمد وآل محمد ● وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء حتى
ينتهي الى آخر الدعاء في اول ليلة ● الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجاعلها
خيرا من الف شهر ● ورب الليل والنهار ● والجبال والبحار ● والظلم والانوار و

الارض والسماء • يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان • يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم • يا
الله يا بديع • يا الله يا الله يا الله • لك الاسماء الحسنى • والامثال العليا والكبرياء
والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد • وان تجعل اسمي في هذه الليلة في
السعداء الخ • **وتقول فيها** • اللهم اجعل فيما تقضي وفيما تقدر
من الامر المحتوم • وفيما تفرق من الامر الحكيم • في ليلة القدر في القضاء
الذي لا يرد ولا يبدل • ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام • المبرور حجهم
المشكور سعيهم • المغفور ذنوبهم • المكفر عنهم سيئاتهم • واجعل فيما
تقدر ان تمد لي في عمري • وان توسع لي في رزقي • وان تفك رقبتي من النار
يا ارحم الراحمين • **وتقول فيها** • يا مدبر الامور يا باعث
من في القبور • يا مجري البحور • يا ملين الحديد لداود • صل على محمد وال محمد وافعل
بي كذا وكذا • الليلة الليلة • الساعة الساعة • وارفع يديك الى السماء وقله وانت ساجد
وراكع وقايم وجالس ورَدِّده وقله في اخر ليلة من شهر رمضان • **الليلة الرابعة**
يا فالق الاصباح • وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا • يا عزيز يا عليم يا ذا
المن والطول والقوة والحول • والفضل والانعام • يا ذا الجلال والاكرام • يا الله
يا رحمن • يا الله يا فرد يا وتر • يا الله يا ظاهر يا باطن • يا حي لا اله الا انت • لك الاسماء
الحسنى • والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد • ثم
تتمه باول الدعاء • **الليلة الخامسة** • يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا و
الجبال اوتادا • يا الله يا قاهر يا جبار • يا الله يا الله يا الله • لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد • ثم تتمه الى اخره
الليلة السادسة • يا جاعل الليل والنهار آيتين • يا من محا آية الليل وجعل آية النهار
مبصرة • لتبتغي فضلا من ربنا ورضوانا • يا مفصل كل شيء تفصيلا • يا الله يا ماجد
يا الله يا وهاب • يا الله يا جواد • يا الله يا الله يا الله • لك الاسماء الحسنى والامثال العليا
والكبرياء والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد • وان تجعل اسمي في
السعداء • ثم تتمه الخ • **الليلة السابعة** • يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا
وجعلت الشمس عليه دليلا • ثم قبضته اليك قبضا يسيرا • يا ذا الجود والطول و

الكبرياء والآلاء • لا اله الا انت يا قدوس يا سلام • يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار
يا متكبر • يا خالق يا بارئ يا مصور • يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى و
الامثال العليا والكبرياء والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد • ثم تتمه
الليلة الثامنة يا خازن الليل في الهواء • وخازن النور في السماء • ومانع السماء
ان تقع على الارض الا باذنك وحابسهما ان تزولا • يا عظيم يا غفور يا دائم • يا الله يا دائم
يا وارث • يا باعث من في القبور • يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى
والامثال العليا والكبرياء والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد • ثم
تتمه • الليلة التاسعة • يا مكور الليل على النهار • ومكور النهار
على الليل • يا عليم يا حليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا
اله الا انت • يا من هو اقرب الي من حبل الوريد • يا الله يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى • والامثال العليا • والكبرياء والآلاء • اسئلك ان تصلي على محمد و
آل محمد • ثم تتمه باول الدعاء • **الليلة العاشرة** وهي ليلة الوداع الحمد لله
الذي لا شريك له • الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله • وكما هو اهله
يا قدوس يا نور يا قدوس • يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة • يا الله
يا عليم • يا الله يا لطيف • يا الله يا جليل • يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا • اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد • ثم تتمه باول الدعاء • وداع شهر رمضان
روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام • **قال تقول** في وداع شهر رمضان
اللهم انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل • وقولك الحق شهر
رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان • وهذا
شهر رمضان قد انصرم • فاسئلك بوجهك الكريم وكلماتك التامات
ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي • وتريد ان تحاسبني به او تعذبني عليه او تقايسني
به • ان يطلع فجر هذه الليلة او يتصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين
اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك اولها وآخرها • ما قلت لنفسك
منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم
على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين • والنبيين والمرسلين

وأصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على أنك بلغتنا شهر رمضان و
علينا من نعمك وعندنا من قسمك وإحسانك وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه فلك
الحمد الخالد الدائم الزائد المخلد السرمد • الذي لا ينفد طول الأبد • جل
ثناؤك • أعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة • فما كان منا
فيه من بر أو شكر أو ذكر • اللهم فتقبله منا بأحسن قبولك • وتجاوزك
وعفوك وصفحك • وغفرانك وحقيقة رضوانك • حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب
وجزيل عطاء موهوب • وتؤمننا فيه من كل مرهوب • أو بلاء مجلوب أو ذنب
مكسوب • اللهم إني أسألك بعظيم ما سألك به أحد من خلقك من كريم أسمائك
وجميل ثنائك وخاصة دعائك أن تصلي على محمد وآل محمد • وأن تجعل شهرنا هذا
أعظم شهر رمضان مر علينا منذ أنزلتنا إلى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي
وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي • وتمام النعمة علي وصرف السوء عني • و
لباس العافية لي • وأن تجعلني برحمتك ممن خرت له ليلة القدر • وجعلتها
له خيرا من ألف شهر في أعظم الأجر • وأكرم الذخر وأحسن الشكر • وطول
العمر • ودوام اليسر • اللهم وأسألك برحمتك وعزتك • وطولك وعفوك و
نعمائك • وجلالك وقديم إحسانك وامتنانك • أن لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان
حتى تبلغناه من قابل على أحسن حال • وتعرفنا هلاله مع الناظرين إليه والمتعرفين له في
أعفى عافيتك • وأتم نعمتك وأوسع رحمتك وأجزل قسمك • اللهم يا ربي الذي
ليس لي رب غيره • ولا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء • ولا آخر العهد مني للقاء
حتى ترينيه من قابل في أسبغ النعم وأفضل الرجاء وأنا لك على أحسن الوفاء إنك سميع
الدعاء • اللهم اسمع دعائي • وارحم تضرعي وتذللي لك • واستكانتي وتوكلي
عليك فأنا لك مسلم • ولا أرجو نجاحا ولا معافاة إلا بك ومنك • فامنن علي جل ثناؤك
وتقدست أسماؤك • وبلغني شهر رمضان وأنا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبني من جميع
البوائق • الحمد لله الذي أعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه •

باب التكبير ليلة الفطر ويومه وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب •

روى عن سعيد النقاش قال قال لي أبو عبد الله عليه السلام أما إن في الفطر تكبيرا

ولكنه مسنون ❁ قال قلت فاين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلوة

الفجر وفي صلوة العيدين ❁ وفي غير رواية سعيد وفي الظهر والعصر ثم يقطع ❁ قال قلت كيف

اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر

على ما هدانا ❁ والحمد لله على ما ابلانا ❁ وهو قول الله عز وجل ❁ ولتكملوا العدة يعني الصيام

ولتكبروا الله على ما هديكم ❁ وروى انه لا يقال فيه ورزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك

في ايام التشريق ❁ وروى القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله

عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال

يا حسن ان القابل يحان انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد ❁ قلت جعلت فداك

فما ينبغي لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس فصليت الثلث من المغرب وارفع يديك وقل

يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل

ذنب اذنبته ونسيته انا وهو عندك في كتاب مبين ❁ وتخر ساجدا وتقول مائة

مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسال حوائجك

باب ما يجب على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين

روى محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان بانهما رايا الهلال منذ

ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس ❁ وان شهدا بعد

زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم ❁ وفي خبر آخر قال

اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا

من الغد اول النهار الى عيدهم ❁ واذا راى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من

شوال ❁ فاذا راى بعد الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان

باب النوادر

روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام

اسئله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر رمضان ❁ وربما احتجت اليهم يحصدون

لي ❁ فاذا دعوتهم الى الحصاد لم يجيبوني ❁ حتى اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون

اليهم ويدعوني وانا اضيق من اطعامهم في شهر رمضان ❁ فكتب بخطه اعرفه اطعمهم

وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان

ثلثون يوما لا ينقص ابدا ❁ وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهرا

التكبير في العيدين

افاد شيخنا ان [illegible]
[illegible] ان الصحيح [illegible]
[illegible]
التهذيب [illegible]

عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا • وفي رواية
محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان
الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه واله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما
اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه واله الا تاما • ولا
تكون الفرائض ناقصة • ان الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما • وخلق
السموات والارض في ستة ايام • فحجزها (نقصها) من ثلثمائة وستين • فالسنة ثلثمائة واربعة
وخمسون يوما • وشهر رمضان ثلثون يوما لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة • و
الكامل تام • وشوال تسعة وعشرون يوما • وذو القعدة ثلثون يوما لقول الله عز وجل و
واعدنا موسى ثلثين ليلة • فالشهر هكذا ثم هكذا اي شهر تام وشهر ناقص • و
شهر رمضان لا ينقص ابدا وشعبان لا يتم ابدا • وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم
عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثين يوما • وروى عن ياسر الخادم قال قلت
للرضا هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما • فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين
يوما ابدا • **قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه** من خالف
هذه الاخبار • وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقي كما يتقي
العامة • ولا يكلم الا بالتقية كائنا من كان الا ان يكون مسترشدا فيرشد ويبين له
فان البدعة انما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الا بالله • وروى عن معوية بن عمار قال سألت
عليه السلام عن صيام ايام التشريق فقال انما نهى رسول الله صلى الله عليه و
اله عن صيامها بمنى فاما بغيرها فلا باس • ونهى رسول الله صلى الله عليه واله عن الوصال
في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك • فقال عليه السلم اني لست كاحدكم
اني اظل عند ربي فيطعمني ويسقيني • **وقال** الصادق عليه السلم
الوصال الذي نهى عنه هو ان يجعل الرجل عشاءه سحوره • وسال زرارة ابا عبد الله
عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروها • وقال لا وصال في صيام
ولا صمت يوما الى الليل • وروى عن البزنطي عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن
عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا
هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان • فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل

لا يجيء ولا يذهب انما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر مضاف
الى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي انزل فيه القرآن جعله الله عز و
جل مثلا وعيدا وروى غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن جده
عليهم السلام قال قال علي بن ابي طالب عليه السلام لا تقولوا رمضان ولكن
قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان وقال امير المؤمنين عليه السلام
يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن الرضا
عليه السلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال
ثم اقام حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له
يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئا وتقول في الاضحى شيئا غيره فقال نعم اني
قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل
قلت له في الاضحى تقبل منا ومنك لانه يمكننا ان نضحي ولا يمكنه ان يضحي فقد فعلنا
غير فعله وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطعم يوم الفطر قبل
ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام
اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال لي جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي
عليهما السلام الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت
اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته
الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك
اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو
كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى حنان بن سدير عن عبد
الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا
وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم و
روى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام لما ضرب
الحسين بن علي عليه السلام بالسيف وسقط ثم ابتدر ليقطع راسه نادى مناد من بطنان

العرش الا انتها الائمة المتحيّرة الضالة بعد نبيّها الا وفقكم الله لا اضحى ولا افطر ● وفي خبر اخرى لا صوم لافطر ● قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليه السلام ● وروي عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا كان اول يوم من شوال نادى منادٍ ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ● ثم قال ابو جعفر عليه السلام يا جابر جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ● ثم قال هو يوم الجوائز ●

باب الفطرة

روى ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب ● وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن الفطرة كم تدفع عن كل راس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله ● وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبنا الى ابي الحسن عليه السلام على يد ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول بصاع العراقي ● فكتب الي عليه السلام الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي ● قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة ● وقال ابو عبد الله عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزاء عنه القمح والسلت والعلس والذرة ● واذا كان الرجل في البادية لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن ● وكل من اقتات قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت ● كتب محمد بن القاسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسئله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على يتيم ● وليس على المحتاج صدقة الفطرة من حلّت له لم تحل عليه ● وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه عنها او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الاخر عن نفسه تردّدونها بينهم فتكون عنهم جميعا فطرة واحدة ● وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من تعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك ● وروى اسحاق

وزنه الف درهم ومائة وسبعون درهما شرعية دروس

السلت ضرب من الشعير وقيل ضرب من الحنطة

القمح هو الحنطة في اللغة وهذه الرواية تدل على انه غير الحنطة

العلس بعضهم جعله ضربا من الحنطة يكون في القشرة منه حبتان وقد يكون واحدة او ثلث وقال بعضهم هو حب اسود اذا اكل في الجدب وقيل هو مثل البر الا انه عسر الاستنقاء وقيل هو العدس مصباح

يوم الفطر فاعل يحضر يا ...

ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل الرجل عن راسين وثلثة واربعة
يعني الفطرة • وفي خبر اخر قال لا باس بان تدفع عن نفسك وعمن تعول الى واحد • ولا يجوز
ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين • وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة
وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابا • وان ولد بعد الزوال فلا فطرة
عليه • وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال او بعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب
والاخذ بالافضل • **فاما الواجب** فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر
وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المولود يولد ليلة الفطر
واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة الا على من ادرك الشهر
وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب العسكري عليه السلم هل يجوز ان يعطى
الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل واكثر رجلا محتاجا موافقا • فكتب عليه السلم نعم افضل
من ذلك • وسال علي بن جعفر عليه السلم اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن المكاتب هل عليه
فطرة شهر رمضان وعلى من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته
قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه وهذا على الانكار لا
على الاخبار يريد بذلك كيف تجب عليه الفطرة • ولا تجوز شهادته اي شهادته جائزة كما
ان الفطرة عليه واجبة • وكتب محمد بن القاسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلم
يسئله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غائب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضره
الفطر ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى قال نعم • **وقال**
الصادق عليه السلام لان اعطي في الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان اعطي صاعا من تبر • وروى
هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة افضل من غيره لانه اسرع منفعة • وذلك انه اذا وقع
في يد صاحبه اكل منه • قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة • وسال
اسحاق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجيران احق بها ولا باس ان يعطى قيمة ذلك
فضة • وسال علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام عن زكوة الفطرة ايصلح ان يعطى
الجيران والظؤرة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك اذا كان محتاجا • وروى
اسحاق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة وعن
الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت

قال المؤنة • وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه
السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته اتكون
عليه فطرته قال لا انما تكون فطرته على عياله صدقة دونه • وقال العيال الولد و
المملوك والزوجة وام الولد • وروى صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل الصلوة او بعدها
وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامرأتك وخادمك • وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عما يجب على الرجل في اهله من صدقة
الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم
الصلوة • وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا بأس باخراج
الفطرة في اول يوم من شهر رمضان الى اخره وهي زكوة الى ان تصلي العيد • فان اخرجتها بعد
الصلوة فهي صدقة • وافضل وقتها اخر يوم شهر رمضان • وروى محمد بن مسعود العياشي
قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثني منصور بن العباس قال حدثنا
اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت عبيد بين
قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان رأس فعليه ان يؤدي عنه فطرته
واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد
منهم على قدر حصته • وان كان لكل انسان منهم اقل من رأس فلا شيء عليهم
وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري
وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال • فكتب عليه السلام بخطه قبضت • وفي
رواية السكوني باسناده ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكوة الفطرة تمم
الله له بها ما نقص من زكوة ماله • وروى حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير و زرارة قال قال ابو عبد الله
عليه السلام ان من تمام الصوم اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلى الله
عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام ولم يؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا • ولا
صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل
الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع

(في الهامش:) [illegible] من ادرك الصلوة وهو ... وان لم يكن ... رمضان ... الفطرة عنه ... [illegible]

(في الهامش:) [illegible] الصلوة ... الصلوة ... [illegible]

قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد
وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه • وقال بعضهم واعتزل النساء
فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا • قال
مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه معنى قوله عليه السلام اما
اعتزال النساء فلا هو انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه • فاما المجامعة فانه
امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى فراشه ترك المجامعة • وقال
ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله
عليه وآله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشر للعام وعشرا قضاء لما فاته • وروى
الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف
ببغداد في بعض مساجدها • قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة
ولا باس بان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة • وقد روي
في مسجد المداين • وروى ابن بكير عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
ارى الاعتكاف الا في مسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه وآله • او في مسجد جامع
ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها • ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة
مثل ذلك • وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف
بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه صلى في المسجد او في بيوتها • وفي
رواية منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها
شاء • والمعتكف في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه • وروى الحسن بن محبوب
عن ابي ولاد الحناط قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة كان زوجها
غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذي هي
فيه فتهيات لزوجها حتى واقعها • فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضي
ثلثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر • وروى الحسن بن محبوب
عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف اقل
من ثلثة ايام ومن اعتكف صام • وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط
الذي يحرم • وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اعتكف

تدل ان الحسن ... عمل الكتاب

ظاهر الرواية ان ... يجب بالشروع

الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان
يفسخ اعتكافه حتى يمضي ثلثة ايام • وروى ابو ايوب عن ابي عبيدة عن ابي جعفر عليه
السلام قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع
قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج من
المسجد فان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر • وروى عن
داود بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلم
اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد
منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك • وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها • ثم لا يجلس حتى يرجع ولا
يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع • قال واعتكاف المرأة مثل
ذلك • وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا مرض المعتكف او طمثت المرأة المعتكفة فانه يأتي بيته ثم يعيده اذا برأ ويصوم
وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اعتكاف عشر في شهر
رمضان يعدل حجتين وعمرتين • وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة قال سألت
عليه السلام عن المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر • وقد
روي فيه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة • وان جامع بالنهار فعليه كفارتان روى
ذلك ... عن عبد الاعلى بن اعين قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وطئ
امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة • قال قلت فان وطئها
نهارا قال عليه كفارتان • وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن معتكف واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان • وروى داود بن
ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر
رمضان في العشر الاولى • ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى • ثم اعتكف في الثالثة
في العشر الاواخر • ثم لم يزل صلى الله عليه وآله وسلم يعتكف في العشر الاواخر • وروى ابن
محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في المعتكفة اذا طمثت
قال ترجع الى بيتها • فاذا طهرت رجعت فقضت ما عليها • وروى الحسن بن الجهم

عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن المعتكف يأتي أهله فقال لا يأتي امرأته
ليلاً ولا نهاراً وهو معتكف ● وروي عن ميمون بن مهران قال كنت جالساً عند
الحسن بن علي عليهما السلام فأتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله إن فلاناً له علي مال
ويريد أن يحبسني ● فقال والله ما عندي مال فأقضي عنك ● قال فكلمه قال
فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله
أنسيت اعتكافك فقال له لم أنس ولكني سمعت
أبي عليه السلام يحدث عن جدي رسول الله صلى
الله عليه وآله أنه قال من سعى في حاجة أخيه المسلم
فكأنما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائماً نهاره
قائماً ليله ● تم أبواب الصوم والاعتكاف من هذا الكتاب
ويتلوها إن شاء الله أبواب الحج بعون الله وحسن توفيقه

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا
الكتاب رضي الله عنه قد أخرجت سائر العلل التي أنا ذاكرها
عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام
في كتاب جامع علل الحج قال النبي صلى
الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لأنها وسط الدنيا
وقد روي أنه إنما سميت كعبة لأنها مربعة وصارت مربعة
لأنها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعاً لأنه بحذاء العرش وهو مربع
وصار العرش مربعاً لأن الكلمات التي بني عليها الإسلام أربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا
إله إلا الله والله أكبر ● وسمي بيت الله الحرام لأنه حرم على المشركين أن يدخلوه ● وسمي البيت
العتيق لأنه أعتق من الغرق ● وروي أنه سمي العتيق لأنه بيت عتيق من الناس ولم يملكه أحد

وضع البيت في وسط الأرض لانه الموضع الذي من تحته دحيت الأرض وليكون الفرض لاهل
المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز وجل العهد
الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله عز وجل الحجر في الركن الذي فيه ولم
يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذه في ذلك المكان و
جرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم
عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده و
انما جعل الميثاق في الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد
صلى الله عليه وآله بالنبوة ولعلي عليه السلام بالوصية اصطكت فرايص الملائكة و
اول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجي يوم
القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق
وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل و
لا اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلام ياقوتة حمراء فوضعها
في موضع البيت فكان يطوف بها آدم عليه السلام وكان ضوءها يبلغ موضع
الأعلام فعلمت الاعلام على ضوئها فجعله الله تبارك وتعالى حرما وانما يستلم الحجر
لان مواثيق الخلايق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسه
من انجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برئ وسمي الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم
بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الاخرين لان
الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن يمين
عرشه وانما صار مقام ابرهيم عن يساره لان لابرهيم عليه السلام مقاما في القيمة و
لمحمد صلى الله عليه وآله مقاما فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا عز وجل ومقام
ابرهيم عن شمال عرشه فمقام ابرهيم في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا عز وجل مقبل
غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان
الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج
الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البنا
فاتى الحجاج فاخبر فسال الحجاج علي بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال له امر الناس

الهمس [illegible] اقول الحق
والقرينة واحد والتمام من بين
الكتب لا تنال الترتيل واصطكت
[illegible]

لم يجب [illegible] عليه السلام
عن بنيان الكعبة

ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئا الا ردّه • فلما ارتفعت حيطانه امر بالثوب فالقي في جوفه
فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر • ولا يطوفون
فيه • لان ام اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها
وروي ان فيه قبور الانبياء • وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر • وسميت
بذلك بكة • لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي • وروي انها سميت بكة
لبكاء الناس حولها وفيها • وبكة هو موضع البيت والقرية مكة • وانما لا
يستحب الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا
تشرب • وما جعل هديا لها فهو لزوارها • وروي انه ينادي على الحجر الا من انقطعت
به النفقة فليحضر فيدفع اليه • وانما هدمت قريش الكعبة • لان السيل كان ياتيهم
من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت • وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء
العاكف فيه والباد • فقال لم يكن ينبغي ان يصنع على دور مكة ابواب لان للحجاج
ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم • وان اول من جعل لدور
مكة ابوابا معوية • ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج عنها والمقيم بها يقسو
قلبه حتى ياتي فيها ما ياتي في غيرها • ولم يعذب ماء زمزم لانها بغت على المياه
فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر • وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت دون وقت
لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم • وانما سمي
الصفا صفا لان المصطفى آدم هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم لقول الله عز وجل
ان الله اصطفى آدم ونوحا وهبطت حواء على المروة فسميت مروة • لان المراة هبطت عليه
فقطع للجبل اسم من اسم المراة • وحرم المسجد لعلة الكعبة • وحرم الحرم لعلة المسجد
ووجب الاحرام لعلة الحرم • وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد و
جعل المسجد قبلة لاهل الحرم • وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا • وانما جعلت التلبية
لان الله عز وجل لما قال لابرهيم عليه السلام واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى
فنادى فاجيب من كل فج يلبون • وفي رواية الاسدي لابي الحسين رضي الله عنه عن
سهل بن زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن التلبية وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال عبادي

بك فلان بك بكر
اي زحم ص

اماني لاحرمتكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اجابة لله عز وجل على نداءه لهم وانما
جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءا لابرهيم عليه السلام في الوادي فسعى و
هو منازل الشيطان وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار
وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم
وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة لان
جبرئيل عليه السلم قال لابرهيم عليه السلام هنالك اعترف بذنبك واعرف مناسكك
فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابرهيم عليه السلم
بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك وسميت مزدلفة جمعا
لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل عليه السلم
اتى ابرهيم فقال له تمن يا ابرهيم فكانت تسمى منى فسماها الناس منى وروي انها سميت منى
لان ابرهيم تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا
لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفا وانما صير الموقف بالمشعر ولم يصير
بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون اوقفهم بالباب
يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم اوقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما
نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا
من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في
ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند
من زاره واضافه وروي انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل
الرجل يكون بينه وبين الرجل خيانة فيتعلق بثوبه ويستخذي له رجاء ان يهب له جرمه وانما
صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق راسه لان الله عز وجل اباح للمشركين
الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن يحج من
المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتذاء في المسجد الحرام تعظيما
للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون
بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر عشر
صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى

التفث
في المناسك ما كان من نحو قص الاظفار والشارب وحلق الراس والعانة ورمي الجمار ونحر البدن واشباه ذلك ص

بيان الحج الاكبر

الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج لان
ابرهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى
يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله
فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى
واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطحا لان ادم عليه السلام امر ان
ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح وانما امر ادم عليه السلام بالاعتراف ليكون
سنة في ولده واذن رسول الله صلى الله عليه وآله للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى
لاجل سقاية الحاج وانما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الشجرة لانه لما اسري
به الى السماء فكان بالموضع الذي بحذاء الشجرة نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك
يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الحمد والنعمة
والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها وانما تقلد البدن
فليعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها
على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين
كان يتراءى لابرهيم عليه السلام في موضع الجمار فيرجمه ابرهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة
ويروى ان اول من رمى الجمار ادم ثم ابرهيم عليهما السلام وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله انما جعل الله هذا الاضحى ليتشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة
التي من اجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامري بعبادة العجل كانوا
خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله تبارك وتعالى بذبحها وهم اذينونه واخوه
ميذونه وابن اخيه وابنته وامراته وانما تجزي الجذع من الضان في الاضحية دون الجذع
من المعز لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح وانما يجوز للرجل ان يدفع الضحية
الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يؤكل و
لا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي ولم يبت امير المؤمنين عليه السلام بمكة بعد ان هاجر
منها حتى قبض لانه كان يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها

باب فضائل الحج

قال الله تبارك وتعالى ففروا الى الله يعني حجوا الى الله ومن
اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا في سبيل الله ويقال الحج فلان اي فلج والحج

بطحاء الفناء على وجه ينبطح

القصد الى بيت الله لخدمته على ما امر به من قضاء المناسك ● وروى الحسن بن محبوب عن علي بن
رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يحدث الناس بمكة قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وآله باصحابه الفجر ● ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل
بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله
قد علمت ان لكما حاجة تريدان تسألاني عنها ● فان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسألاني
وان شئتما فاسألاني قالا بل تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك اجلى للعمى وابعد من
الارتياب واثبت للايمان فقال النبي صلى الله عليه وآله اما انت يا اخا الانصار
فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره بالمسألة قال
نعم ● قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسألني عن وضوئك وصلوتك وما لك
فيهما فاعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت ● بسم الله الرحمن الرحيم
تناثرت الذنوب التي اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها
عيناك بنظرهما وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك
فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك ● فهذا لك في
وضوئك ● فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرات ام الكتاب وما تيسر لك من السور
ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة
التي قدمتها الى الصلوة المؤخرة ● فهذا لك في صلوتك ● واما انت يا اخ الانصار
فانك جئت تسألني عن حجك وعمرتك وما لك فيهما من الثواب ● فاعلم انك اذا توجهت
الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك
لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله لك حسنة ومحى عنك سيئة ● فاذا احرمت
ولبيت كتب الله تعالى لك بكل تلبية عشر حسنات ومحى عنك عشر سيئات ● فاذا طفت
بالبيت اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحي منك ربك ان يعذبك بعده و
اذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفي ركعة مقبولة ● واذا سعيت بين الصفا
والمروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلده ومثل اجر من
اعتق سبعين رقبة مؤمنة ● فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب
مثل رمل عالج وزبد البحر لغفرها الله لك ● فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر

ثواب افعال الوضوء والصلاة

فضيلة افعال الحج وثوابه

حساب فيما يستقبل من عمرك ● فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة تكتب لك
فيما يستقبل من عمرك ● فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها
حسنة يكتب لك لما يستقبل من عمرك ● فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيارة وصليت
عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك ● فقال اما ما مضى فقد غفر لك
فاستانف فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم ● وروى ان بنى اسرائيل كانت اذا قربت
القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه ● وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان
القربان ● وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من مهل يهل في
التلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره الى مقطع التراب
وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ● ومن لبى في احرامه سبعين مرة
ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ● ومن انتهى الى الحرم
فنزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محا الله عنه مائة
الف سيئة وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن
دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنبه ● وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا
على سكينة ووقار وخشوع غفر الله له ● ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر له ذنوبه وكفي
ما اهمه ● وقال الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة فعرف
من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والاخرة
كلها ● وروى ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى يصرف
ببصره عنها ● وروى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة ● والنظر الى
المصحف من غير قراءة عبادة ● والنظر الى وجه العالم عبادة ● والنظر الى آل محمد عليهم السلم
عبادة ● وقال النبي صلى الله عليه وآله النظر الى علي عليه السلام
عبادة ● وفي خبر اخر قال ذكر علي عليه السلام عبادة ● وقال الصادق
عليه السلام من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرءا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئته يوم ولدته
امه ● والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله ● ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه
وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا
قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان امنا

ثواب النظر الى الكعبة

في الدنيا والآخرة • وروي ان من جنى جناية ثم لجأ الى الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا
يسقى ولا يشرب ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى الحد في الحرم اخذ به في الحرم
لانه لم ير للحرم حرمة • وقال عليه السلام دخول الكعبة دخول في رحمة الله
والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه
وقال عليه السلام ومن دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر ولا
متجبر غفر له • ومن قدم حاجا فطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين
الف حسنة • ومحى عنه سبعين الف سيئة • ورفع له سبعين الف درجة • وشفعه
في سبعين الف حاجة • وكتب له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة الاف درهم
وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن رأسه حافيا يقارب
بين خطاه ويغض بصره • ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احدا • ولا
يقطع ذكر الله عز وجل عن لسانه • وقال الصادق عليه السلام ان لله تبارك و
تعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة • منها ستون للطائفين • واربعون للمصلين • و
عشرون للناظرين • وروي ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه • وقال ابو جعفر عليه السلام
من صلى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا
بعد الحج • ومن اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة • ومن اقام سنتين خلط
من ذا وذا • ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له • وروي ان الطواف لغير اهل
مكة افضل من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل • ومن كان مع قوم وحفظ عليهم
رحلهم حتى يطوفوا ويسعوا كان اعظمهم اجرا • وقال الصادق عليه
السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف وطواف حتى عد عشرا • وقال
عليه السلام الركن اليماني بابنا الذي ندخل منه الجنة • وقال فيه باب من ابواب الجنة
لم يغلق منذ فتح • وفيه نهر من الجنة تلقى فيه اعمال العباد • وروي انه يمين الله في ارضه يصافح
بها خلقه • وقال الصادق عليه السلام ماء زمزم لما شرب له • وروي انه من روى
من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء • وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يستهدي ماء
زمزم وهو بالمدينة • وروي ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه • وقال
علي بن الحسين عليهما السلام الساعي بين الصفا والمروة تشفع له الملائكة فتشفع فيه بالايجاب

وروى انّ من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة ● وقال
الصادق عليه السلام ان تهيّأ لك ان تصلّي صلواتك كلّها الفرايض وغيرها عند الحطيم
فافعل فانّه افضل بقعة على وجه الارض ● والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود و
هو الموضع الّذي فيه تاب الله على آدم عليه السلام ● وبعده الصلاة في الحجر افضل
وبعد الحجر ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الّذي كان فيه المقام وبعده خلف
المقام حيث هو الساعة ● وما قرب من البيت فهو افضل الّا انّه لا يجوز لك ان تصلّي ركعتي
طواف النساء وغيره الّا خلف المقام حيث هو الساعة ● ومن صلّى في المسجد الحرام صلاة
واحدة قبل الله عزّ وجلّ منه كلّ صلاة صلّاها وكلّ صلاة يصلّيها الى ان يموت ● و
الصلاة فيه بمائة الف صلاة ● واذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عزّ وجلّ
ان اردتم ان ارضى فقد رضيت ● وروى انّه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى بهم مناد
لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة ● وروى انّ الجمّال جمال
يقول انّ عبد الحسن اليه ولحملت فلم ينزل الّا في هذا المكان في كلّ خمسين من المحرّم
وقد صلّى في مسجد الخيف بمنى سبعمائة نبيّ ● وكان مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله
على عهده عند المنارة الّتي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحواً من ثلاثين ذراعاً وعن يمينها و
يسارها وخلفها نحو ذلك ● ومن صلّى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت
عبادة سبعين عاماً ● ومن سبّح الله في مسجد منى مائة تسبيحة كتب الله له اجر عتق رقبة
ومن هلّل الله فيه مائة مرّة عدلت احياء نسمة ● ومن حمد الله فيه مائة مرّة عدلت اجر خراج
العراقين ينفق في سبيل الله ● والحاجّ اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه ● وقال
ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد على تلك الجبال برّ ولا فاجر الّا استجاب الله له ● فامّا البرّ فيستجاب
له في آخرته ودنياه ● وامّا الفاجر فيستجاب له في دنياه ● وقال الصادق
عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الّا غفر الله لاهل تلك الكورة
من المؤمنين ● وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت من المؤمنين الّا غفر الله لاهل ذلك
البيت من المؤمنين ● وسمع عليّ بن الحسين عليه السلام يوم عرفة سائلاً يسأل الناس
فقال له ويحك اتسأل غير الله في هذا اليوم انّه ليرجى لما في بطون الحبالى في هذا اليوم
ان يكون سعيداً ● وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلاً ● ومن عتق عكل

الظاهر انّ العراقي هو الّذي يقتضيه النظر انّ الصواب هو الركن الشامي لانّ الركن العراقي الركن الّذي فيه الحجر الاسود بعينه
حسن علي عنه

الكورة بالضم المدينة
ص

لم عشية عرفة فانه يجزي عن العبد حجة الاسلام ● ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج
وروي في العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج واعظم الناس جرما
من اهل عرفات الذي ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر له ● يعني الذي يقنط
من رحمة الله عز وجل ● وقال الصادق عليه السلام اذا كان عشية عرفة
بعث الله عز وجل ملكين يتصفحان وجوه الناس ● فاذا فقدا رجلا قد عوّد نفسه الحج
قال احدهما لصاحبه يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم ● قال فيقول احدهما
اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه ● وان كان حبسه دين فاقض عنه ● وان كان
حبسه مرض فاشفه ● وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه ● وقال
فضل الدعاء للاخ بظهر الغيب
عليه السلام اذا دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك مائة الف ضعف مثله ● لئن
دعا لنفسه كانت له واحدة فمائة الف مضمونة خير من واحدة لا يدري يستجاب ام لا ● ومن دعا
لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه ● ومن مرّ بين
مأزمي منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه ● وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة
لاصوات المؤمنين لهم دوي كدوي النحل يقول الله عز وجل انا ربكم وانتم عبادي
اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عن من اراد ان يحط عنه ذنوبه
ويغفر لمن اراد ان يغفر له ● فاذا ازدحم الناس فلم يقدروا على ان يتقدموا ولا يتأخروا وكبروا
فان التكبير يذهب بالضغاط ● والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة
سنة وبالمشعر فريضة ● وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشي في بر الوالدين او ذي
رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأه بالسلام ● او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا الى
بقيته جيرانه من اليتامى واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء ● وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط ● وجاءت
ام سلمة رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى
وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي قال استقرضي فانه دين مقضي ويغفر لصاحب
الاضحية عند اول قطرة تقطر من دمها ● وقال ابو جعفر عليه السلام
انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله له على ذلك ● ومن كف بصره
ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عز وجل له مثل حج قابل ● وقال رسول الله صلى

الله عليه وآله رمى الجمار دخل يوم القيمة ● وقال عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه
قال الصادق عليه السلام من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة ● واذا رماها
المؤمن التقفها الملك ● واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك ما رميت ● وقال
الصادق عليه السلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثم دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة
لها لسان مطلق تلبي باسم صاحبها ● واستغفر رسول الله صلى الله عليه وآله للمحلقين
ثلث مرات وللمقصرين مرة ● وروى ان من حلق راسه بمنى كان له بكل شعرة نور يوم القيمة
ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق ● وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن
تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا له لا ذنب له ● وروى
يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه ● وقال عليه السلام لا يزال العبد في حد الطائف
بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه ● وروى ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطائف
بالكعبة ● وقال الصادق عليه السلام من حج حجة الاسلام فقد
حل عقدة من النار من عنقه ● ومن حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت ● ومن حج ثلث حجج متوالية
ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج ● وروى ان من حج ثلث حجج لم يصبه فقر ابدا ● وايما بعير
حج عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة ● وروى سبع سنين ● وقال الرضا
عليه السلام من حج بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه عن الله عز وجل بالثمن ولم يسئله
من اين اكتسب ماله من حلال او حرام ● ومن حج اربع حجج لم تصبه ضغطة القبر ابدا ● واذا مات
صور الله عز وجل الحجج التي حج في صورة حسنة احسن ما يكون من الصور بين عينيه تصلي في
جوف قبره حتى يبعثه الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة له ● واعلم ان الركعة من تلك الصلوة
تعدل الف ركعة من صلوة الادميين ● ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ● ومن حج عشر
حجج لم يحاسبه الله ابدا ● ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها ● ومن
حج اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع
له ● ومن حج خمسين حجة بني له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر الف حوراء من
حور العين والف زوجة ● ويجعل من رفقاء محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ● ومن حج اكثر
من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد والاوصياء صلوات الله عليهم ● وكان
ممن يزوره الله تبارك وتعالى كل جمعة وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها الله عز وجل بيده

ولم ترها عين ● ولم يطلع عليها مخلوق ● وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة مدينة
في الجنة فيها غرفات في كل غرفة منها حوراء من حور العين ● مع كل حوراء ثلثمائة
جارية ● لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا وجمالا ● وقال الصادق
عليه السلام من حج سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحج ● وقال اسحاق بن عمار
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل من
اهل بيتي بمالي ● فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم ● قال ان فعلت ذلك فايقن
بكثرة المال والبشر بكثرة المال ● وروي انه ما تقرب العبد الى الله عز وجل بشيء احب
اليه من المشي الى بيته الحرام على القدمين ● وان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة ومن
مشى عن جمله كتب الله له ثواب ما بين مشيه وركوبه ● والحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله
له ثواب ما بين مشيه حافيا الى منتعل ● والحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله
صلى الله عليه وآله حج راكبا ● والجمع ما بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير
عن الصادق عليه السلام انه سئله عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى
ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل ● وكان الحسين بن علي عليهما السلام يمشي وتساق معه
المحامل والرحال ● وجاء رجل الى علي بن الحسين عليهما السلام فقال قد آثرت الحج على الجهاد
وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
الى آخرها ● فقال علي بن الحسين عليهما السلام فاقرا ما بعدها فقال التائبون
العابدون الى ان بلغ آخر الآية فقال اذا رايت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ افضل
من الحج ● وروي انه عليه السلام قال التائبين العابدين الى آخر الآية ● ومن حج يريد به وجه
الله عز وجل لا يريد رياء ولا سمعة غفر الله له البتة ● وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله من اراد دنيا وآخرة فليؤم هذا البيت ● ومن رجع من مكة وهو
ينوي الحج من قابل زيد في عمره ● ومن خرج من مكة وهو لا ينوي العود اليها فقد
قرب اجله ودنى عذابه ● وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ترون هذا الجبل
ثافلا ان يزيد بن معوية لما رجع من حجه مرتحلا الى الشام انشاء يقول اذا تركنا ثافلا
يمينا فلن نعود بعدها سنينا للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله قبل اجله ● وقال
ابو جعفر عليه السلام ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين

قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة • وقال الصادق عليه السلام ما تخلف رجل
عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر • وسئل عن قول الله عز وجل فاصدق و
اكن من الصالحين • قال اصدق من الصدقة واكن من الصالحين اي احج • وقال
الرضا عليه السلام العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما • وروي عن النبي صلى
الله عليه وآله قال الحجة ثوابها الجنة • والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة
عمرة رجب • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل نعيم
مسئول عنه صاحبه الا ما كان في غزو او حج • وقال ابو جعفر
الباقر عليه السلام الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضياف الله عز و
جل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة • وسئل الصادق عليه السلام
عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين • وروي عن اسحاق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا استشارني في الحج وكان ضعيف
الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة فقال فمرضت سنة
وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه
فتنة في دنياه مع ما يدخر له في الآخرة • وقد روي ان الحج افضل من الصلوة والصيام
لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة وان الصائم يشتغل عن اهله بياض يوم • و
ان الحاج يشخص بدنه ويضحي نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله لا في مال يرجوه ولا
الى تجارة • وروي ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهب
يتصدق منه حتى يفنى • قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه
هذان الحديثان متفقان غير مختلفين • وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج
فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة مجردة عن
الصلوة • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من حاج يضحي ملبيا
حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها • والحج والعمرة ينفيان الفقر كما ينفي
الكير خبث الحديد • وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يحج عن آخر له من الاجر والثواب شيء
فقال للذي يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه و
لاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع كريم • وقال الصادق عليه

السلام من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد
ذلك من عمل كان لذلك الحاج • وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن رجل دفع
الى خمسة نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر فقال
له لمن الحج فقال لمن صلى في الحر والبرد • فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم
يخلف شيئا فان كان الاخ قد حج اخذت حجته ودفعت الى صاحب المال • وان لم
يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج • وقال الصادق عليه السلام لو اشركت
الفا في حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك شيء • وروي ان الله
عزوجل جاعل لحجا ولد لجر الصلة اياهم • ومن اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين
يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان ويسمي الذي يطوف عنه • ومن حج عن غيره
فليقل • اللهم ما اصابني من نصب او تعب او شعث فاجر فيه فلانا واجرني في قضائي
عنه • وقد روي انه يذكره اذا ذبح وان لم يقل شيئا فليس عليه شيء لان الله عزوجل عالم
بالخفيات • ومن وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله عزوجل له حجتين وعمرتين وكذلك
من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين • وروي حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة
ولما صدر رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله اني رجل مميل يعني كثير
المال واني في بلدي ليس يصلح مالي غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء اذا انا صنعته كان لي مثل
اجر الحاج • فقال له انظر الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا تصدقت
به في سبيل الله ما ادركت اجر الحاج • وقال الصادق عليه السلام
من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف درهم ينفقها في حق • وروي ان
درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره • ودرهم يصل الى الامام مثل الف الف
درهم في حج • وروي ان درهما في الحج لافضل من الفي الف درهم فيما سواه في
سبيل الله • والحاج عليه نور الحج ما لم يلم بذنب وهدية الحاج من نفقة الحج • ولا
تماكس في اربعة اشياء في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة • وفي ثمن الاضحية وفي الكرى
الى مكة • وقال الصادق عليه السلام ود من في القبور لو ان له حجة
بالدنيا وما فيها • وروي ان الحاج والمعتمر يرجعان كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب
له • وعاش الآخر ما عاش معصوما والحاج على ثلاثة اصناف • فافضلهم نصيبا

رجل يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووقاه الله عذاب القبر ● واما الذي يليه فرجل غفر له
ما تقدم منه ويستأنف العمل فيما بقي من عمره ● واما الذي يليه فرجل يحفظ في اهله وماله
وروي انه هو الذي لا يتقبل منه الحج ● وقال الصادق عليه السلام الحج جهاد
الضعفاء ونحن الضعفاء ● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم
دعوة حتى تفتح لها ابواب السماء وتصير الى العرش دعوة الوالد لولده ● والمظلوم على من
ظلمه ● والمعتمر حتى يرجع ● والصائم حتى يفطر ● ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة
او اقل او اكثر كتب الله له من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة
تكون ● وكذلك ان ختمه في سائر الايام ● وقال علي بن الحسين عليه
السلام من ختم القرآن بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله صلى الله عليه وآله ويرى منزله من الجنة
وتسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله ● ومن صلى بمكة سبعين ركعة فقرأ في
كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه وآية السخرة وآية الكرسي لم يمت الا شهيدا ● والطاعم
بمكة كالصائم فيما سواها ● وصيام يوم بمكة تعدل صيام سنة فيما سواها ● والماشي
بمكة في عبادة الله عز وجل ● وقال الباقر عليه السلام من جاور سنة بمكة غفر الله له ذنوبه ولاهل
بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته ولجيرانه ذنوب تسع سنين قد مضت ● وعصموا من
كل سوء اربعين ومائة سنة ● والانصراف والرجوع افضل من المجاورة ● والنائم بمكة
كالمجتهد في البلدان ● والساجد بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله ● ومن خلف حاجا في
اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الاحجار ● وقال علي بن
الحسين عليه السلام يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم وعظموهم فان
ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر ● وقال عليه السلام بادروا بالسلام على الحاج
والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب ● وقال ابو جعفر عليه
السلام وقروا الحاج والمعتمر فان ذلك واجب عليكم ● ومن اماط اذى من طريق مكة
كتب الله له حسنة ● ومن قبل الله منه حسنة لم يعذبه ● ومن مات محرما بعث
يوم القيامة ملبيا بالحج مغفورا له ● ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر
يوم القيامة ● ومن مات في احد الحرمين بعثه الله من الآمنين ● ومن مات بين الحرمين لم ينشر له
ديوان ● ومن دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر من بر الناس وفاجرهم ● وما من سفر ابلغ في

لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سعى بمكة • وما من احد يبلغه حتى تلحقه المشقة وان ثوابه على
قدر مشقته • نكت في حج الأنبياء والمرسلين صلوات الله
عليهم • قال ابو جعفر عليه السلام اتى آدم عليه السلام هذا البيت الف اتية على قدميه
منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور
والمكان الذي يبيت فيه الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود • وطاف آدم
عليه السلام قبل ان ينظر الى حواء مائة عام • وقال له جبرئيل حياك الله وبياك يعني اضحكك
وقال الصادق عليه السلام لما افاض آدم من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم
بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام • ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة
من الجنة • وروي بياقوتة حمراء فادارها على راس آدم وحلق راسه • وروي انه كان
طول سفينة نوح عليه السلام الف ومائتي ذراع • وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء
ثمانين ذراعا فركب فيها فطاف بالبيت سبعة اشواط • وسعى بين الصفا والمروة
سبعا • ثم استوت على الجودي • وسئل الصادق عليه السلام عن الذبيح من كان فقال
اسمعيل لان الله عز وجل ذكر قصته في كتابه • ثم قال وبشرناه باسحاق نبيا من الصالحين
وقد اختلفت الروايات في الذبيح • فمنها ما ورد بانه اسمعيل • ومنها
ما ورد بانه اسحاق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها • وكان الذبيح اسمعيل لكن
اسحاق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله ويسلم
كصبر اخيه وتسليمه • فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله ذلك من قلبه فسماه بين
ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك • وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا بالصادق
عليه السلام • وسئل الصادق عليه السلام اين اراد ابرهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى
ولما اراد ابرهيم ان يذبح ابنه صلى الله عليه قلب جبرئيل عليه السلام المدية • واجتر الكبش
من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام • ونودي من ميسرة مسجد
الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين • ان هذا لهو البلاء
المبين • وفديناه بذبح عظيم • يعني بكبش املح يمشي في سواد • ويأكل في سواد • و
ينظر في سواد • ويبعر في سواد • ويبول في سواد • اقرن فحل • وكان يرتع في رياض
الجنة اربعين عاما • قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه

المهاة البلورة

لراحت تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لان قصدي كان بوضع هذا الكتاب الى ايراد النكت وقد ذكرنا القصص مشروحة في كتاب النبوة • وان ابرهيم واسمعيل عليهما السلم حدا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكانت الناس يحجون من مسجد الصفا • وقد روي ان ابرهيم عليه السلام خط ما بين الحزورة الى المسعى • واول من كسا البيت ابرهيم عليه السلام • وروي ان ابرهيم عليه السلام لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف فانصرف • وماتت ام اسمعيل فدفنها في الحجر وحجر عليه لئلا يوطا قبرها وبقي اسمعيل وحده • فلما كان من قابل اذن الله عز وجل لابرهيم في الحج وبناء الكعبة • و كانت العرب تحج البيت وكان ردما الا ان قواعده معروفة • وكان اسمعيل الماسد الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابرهيم كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر • فاوحى الله عز وجل اليه ضع بناها عليه • وانزل عليه اربعة املاك فلما هم ببنيانه قعد على ركن ثم نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو نادى بهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله • فمن لبى مرة حج حجة • ومن لبى عشرا حج عشر حجج • ومن لم يلب لم يحج فكان ابرهيم واسمعيل يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد و الملئكة يناولونهما حتى تمت اثني عشر ذراعا • فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابرهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه وهيا له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعل عليه عتبا وشريجا من جريد على ابوابها • فكانت الكعبة عريانة فصدر ابرهيم وقد سوى البيت • فاقام اسمعيل فتزوج اسمعيل امراة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية فكانت عاقلة فتاملت باب البيت • فقالت لاسمعيل هلا تعلق على هذين البابين ستر من هاهنا وستر من هاهنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثني عشر ذراعا فعلقتهما اسمعيل على البابين فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا تسترها كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسمعيل بلى فالت فاسرعت في ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم • وانما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك • فكلما فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه خصفا فلما

الحزورة كقسورة
قال فاتها [?] الحزورة موضع بمكة عند باب الحناطين وقال الثاني [?] الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففان

الشريجة شيء ينسج من سعف النخل ويحمل فيه البطيخ

جاء الموسم نظرت العرب الى امر عجيب لهم فقالوا ينبغي ان نهدي الى عامر هذا البيت ثم
وقع الهدى ● فجعل ياتي كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغيره حتى اجتمع شيء كثير ونزعوا
ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ● ولم تكن الكعبة مسقفة
فوضع اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بالجرائد وسواها بالطين
فجاءت العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت
ان يزاد ● فلما كان من قابل جاءه الهدى فلم يدر اسمعيل ما يعمل به ● فاوحى الله عز وجل اليه
ان انحره واطعمه الحاج ● وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابرهيم قلة الماء ● فاوحى الله
عز وجل الى ابرهيم وامره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل حتى ظهر ماؤها وضرب
في اربع زوايا البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت باربعة اعين ● فقال له
جبرئيل اشرب يا ابرهيم وادع لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت
فهذه سقيا سقيها الله لاسمعيل وولده ● واما قول الله عز وجل فيه ايات بينات مقام
ابرهيم ● فاحدها ان ابرهيم حين قام على الحجر اثر قدماه فيه ● والثانية الحجر ● والثالث
منزل اسمعيل ● وروي ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا
على صفايح الروحا عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك ابن عبدك لبيك
وروي في خبر اخر ان موسى عليه السلام مر بصفايح الروحا على جمل احمر خطامه من ليف
عليه عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ● ومر يونس بن متى
عليه السلام بصفايح الروحا وهو يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ● و
مر عيسى بن مريم عليه السلم بصفايح الروحا وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك
ومر محمد صلى الله عليه واله بصفايح الروحا وهو يقول لبيك ذا المعارج لبيك ● وكان
موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال ● وسميت التلبية اجابة لان اجاب موسى عليه السلم
ربه عز وجل وقال لبيك ● وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان سليمان
عليه السلام قد حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسى البيت القباطي ● وروى
ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان ادم هو الذي بنى البيت ووضع اساسه واول
من كساه الشعر واول من حج اليه ● ثم كساه تبع بعد ادم الانطاع ● ثم كساه ابرهيم عليه
السلام الخصف ● واول من كساه الثياب سليمان بن داود عليه السلام كساه القباطي

صفايح الروحا موضع

القباطي ثياب بيض من كتان تحمل من مصر

الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام ونزل عليه جبرئيل فقال له موسى يا جبرئيل
ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادري حتى ارجع الى ربي
عز وجل ● فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يا
رب قال لي ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة ● قال عز وجل
ارجع اليه وقل له اهب له حقي وارضي عليه خلقي ● قال فقال يا جبرئيل ما لمن حج هذا
البيت بنية صادقة ونفقة طيبة قال فرجع الى الله عز وجل ● فاوحى الله اليه قل له
اجعله في الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
رفيقا ● ونزلت المتعة على النبي صلى الله عليه وآله عند المروة بعد فراغه من السعي
فقال ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده الى خلفه يامرني ان آمر من لم يسق هديا
ان يحل ● ولو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكني سقت
الهدي ● وليس لسايق الهدي ان يحل حتى يبلغ الهدي محله فقام اليه سراقة بن مالك
بن جعشم الكناني فقال يا رسول الله علمنا ديننا فكانا خلقنا اليوم ارايت هذا الذي
امرتنا به العامنا هذا او للابد فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله بل للابد الابد ● و
ان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حاجا ورؤوسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا
وكان علي عليه السلام باليمن ● فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام قد احلت فجاء
الى النبي صلى الله عليه وآله مستفتيا ومحرشا على فاطمة فقال انا امرت الناس بذلك
فبم اهللت انت يا علي ● فقال اهلالا كاهلال النبي ● فقال له النبي صلى
الله عليه وآله كن على احرامك مثلي فانت شريكي في هديي ● وكان النبي صلى الله عليه وآله
ساق معه مائة بدنة ● فجعل لعلي عليه السلام منها اربعا وثلثين ● ولنفسه ستا وستين
ونحرها كلها بيده ● ثم اخذ من كل بدنة جذوة طبخها في قدر واكلا منها وتحسيا من المرق فقال
قد اكلنا الان منها جميعا ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلايدها ● ولكن تصدق بها
وكان علي عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول من منكم مثلي انا شريك رسول الله
صلى الله عليه وآله في هديه من فيكم مثلي وانا الذي ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله
هديي بيده ● وروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله غدا من منى في طريق ضب ورجع
من بين المازمين ● وكان عليه السلام اذا سلك طريقا لم يرجع فيه ● وروي انه عليه السلام

اي في حديث الكساء والحقيق بالرفيق الاعلى فوق
جماعة الانبياء الذين ليسوا يكونون اعلى عليين
عليهم السلام وقيل معناه
المختص بالرفيق الاعلى
اي بالله تعالى

الضب
جبل يلصقه مسجد الخيف
قاموس

حج عشرين حجة مستسرا ● وفي كلها يمر بالمازمين فينزل ويبول ● واعتمر عليه السلم
تسع عمر ولم يحج حجة الوداع الا وقبلها حج ● وروى لي محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد
ابن موسى الدقاق قالا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله
ابن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمان بن مهران قال
قلت لجعفر بن محمد عليهما السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسرا
في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول ● فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول
قال لانه موضع عبد فيه الاصنام ● ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلم
من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به ودفن عند باب بني شيبة
فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك ● قال سليمان فقلت فكيف
صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون
مثل الاصنام المنحوتة والالهة المعبودة دونه ● وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج
مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه ● وتبعتهم الملائكة
حتى يقعوا في اللجة الخضراء ● **قلت وكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون**
من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذي
دعي اليه ليكرم فيه ● قلت وكيف صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما
بسمة الامنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين
رؤوسكم ومقصرين لا تخافون ● قلت فكيف صار وطء المشعر عليه فريضة ● قال ليستوجب
بذلك وطء بحبوحة الجنة ● وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذي كان
على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي ● والذي حلق راسه عليه السلم يوم
الحديبية خراش بن امية الخزاعي ● والذي حلق راسه عليه السلم في حجته معمر بن عبد الله بن حارثة
ابن نصر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب ● فقيل له وهو يحلقه يا معمر اذن رسول الله صلى الله عليه وآله
في يدك قال والله اني لاعده فضلا علي من الله عظيما ● وكان معمر بن عبد الله يرحل بعيره عليه السلم وكان ثوبا
صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين زاغت
الشمس يوم عرفة ● وقد احرم صلى الله عليه وآله في ثوبي كرسف ● وان رسول الله صلى
الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني رفع راسه الى الكعبة ● وقال الحمد لله

استحباب دخول الكعبة للصرورة

الذى شرفت وعظمت ● والحمد لله الذى بعثنى نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد لزيارتها
خلقك وجنبه شرار خلقك **باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم**
قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح فضربن
متن الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا فجمعه فى موضع البيت ● ثم جعله
جبلا من زبد ● ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس
للذى ببكة مباركا فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ● ثم مدت الارض منها
وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت
الكعبة الى منى ثم دحاها من منى الى عرفات ● فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى
من الكعبة ● وكذلك علمنا بعضه من بعض وان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله
اربعة ابواب على كل باب قنديل من ذهب معلق ● وروى عن موسى بن جعفر
عليه السلام انه قال فى خمسة وعشرين من ذى القعدة انزل الله عز وجل الكعبة البيت
الحرام ● فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة
من السماء على ادم عليه السلام ● وقال الرضا عليه السلام ليلة
خمسة وعشرين من ذى القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام
ستين شهرا ● وسئل محمد بن عمران العجلى ابا عبد الله عليه السلام اى شئ كان
موضع البيت حيث كان الماء فى قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال
كانت مهاة بيضاء يعنى درة ● وفى رواية ابى خديجة عن ابى عبد الله عليه السلام
ان الله تعالى انزل لادم عليه السلام من الجنة وكان درة بيضاء فرفعه الله الى
السماء وبقى اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يرجعون
اليه ابدا ● فامر الله عز وجل ابرهيم واسمعيل ببنيان البيت على القواعد ● وفى رواية
عيسى بن عبد الله الهاشمى عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال كان
موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضئ كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا ادم احدهما صاحبه فاسودت
فلما نزل ادم عليه السلام رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى راها ثم قال هذه لك كلها
قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هى حرمى فى ارضى ● وقد جعلت عليك
ان تطوف بها كل يوم سبعمائة طواف ● وروى سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابى عبد الله

ليلة خمس وعشرين من ذى القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة

عليه السلام قال ما احب الارض الى الله عز وجل من مكة وما من تربة احب الى الله عز وجل من تربتها ولا حجر احب
الى الله عز وجل من حجرها ● ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ● ولا جبال احب الى
الله عز وجل من جبالها ● ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها ● وفي خبر آخر قال ما خلق الله
تبارك وتعالى بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى الكعبة ● ولا اكرم
على الله عز وجل منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض
وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ان الله عز وجل اختار من كل شيء شيئا اختار من الارض
موضع الكعبة ● وقال عليه السلام لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة ● و
قال زرارة بن اعين لابي جعفر عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم اذكر وانا معه في المسجد
الحرام ● وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج فيقول قد ذهب به السيل و
يدخل الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء ● فقلت اصلحك الله يخافون
ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عز وجل جعله علما لم يكن ليذهب فاستقروا وكان
موضع المقام الذي وضعه ابرهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل
الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم ● فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده
الى الموضع الذي وضعه ابرهيم عليه السلام ● فلم يزل هناك الى ان ولي عمر فسال الناس
من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام ● فقال الرجل انا قد كنت اخذت مقداره
بنسع فهو عندي فقال ايتني به فاتاه فقاسه ثم رده الى ذلك المكان ● وروي انه قتل الحسين بن
علي عليه السلام ولابي جعفر الباقر عليه السلام اربع سنين ● وروي ان الكعبة شكت
الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما فقالت يا رب ما لي قل زواري
ما لي قل عوادي ● فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نورا جديدا على قوم يحنون اليك كما تحن
الانعام الى اولادها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة محمد صلى الله عليه وآله
وروي حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت
السموات والارض ● ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حفا مبارك
لاهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية ● وروي انه في
حجر منها مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل الله عز وجل برزق اهلها من ثلثة سبل مبارك
لهم في اللحم والماء ● وروي عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليه السلام

[illegible]

سمعنا شيخنا يقول
كان تربيع … صح

اى البقاع افضل فقلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم ● فقال اما افضل البقاع ما بين الركن و
المقام ● ولو ان رجلا عمر ما عمر نوح فى قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم
الليل فى ذلك المكان ثم لقى الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا ● وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات
والارض فهى حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى ● ولم تحل لى الا ساعة
من النهار ● وروى كليب الاسدى عن ابى عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى
الله عليه وآله استاذن الله عز وجل فى مكة ثلث مرات من الدهر فاذن له فيها ساعة من النهار
ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا المنشد فقام اليه
العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا ● فسكت
رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ● ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وآله الا الاذخر ● وقال الصادق عليه السلم اساس البيت من
الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا ● وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن
الرضا عليه السلام انه قال لرجل اى شئ السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هى فقالوا جعلنا
الله فداك ما هى قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون
مع الانبياء عليهم السلام وهى التى انزلت على ابرهيم عليه السلم حين بنى الكعبة فاخذت
تاخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها ● وقال الصادق عليه السلم كان طول
الكعبة تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج
على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا ● وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج
عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ان قريشا فى الجاهلية هدموا البيت فلما
ارادوا بناءه حيل بينهم وبينه والقى فى روعهم الرعب حتى قال قائل منهم ليأت كل
رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبوه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا فخلى بينهم
وبين بنائه فبنوه ● حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر فى موضعه
حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد ● فدخل رسول الله صلى الله
عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر فى وسطه ● ثم اخذت القبائل بجوانب
الثوب ● فرفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه فى موضعه فخصه الله عز وجل به ● وروى

اى استاذن فى حرم الكعبة ... الذى عليه ثلث مرات فاذن له عليه السلم ساعة فى مكة ثم جعل ذلك حراما ما دامت السموات والارض

اى تاخذ فى ان تعلم موضع اساس الكعبة فعلمه بعلامات وبنى الاساس عليها

ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سال علي بن الحسين عليه السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه
ووضعه في موضعه • وروي انه كان بنيان ابرهيم عليه السلام الطول ثلثين ذراعا والعرض
اثنين وعشرين ذراعا • والسمك تسعة اذرع • وان قريشا لما بنوها كسوها الاودية
وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله
ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف
ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود • وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى
الركن الشامي • وما اراد الكعبة احد بسوء الا غضب الله عز وجل لها • ونوى يوما تبع الملك
ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالت عيناه حتى وقعتا
على خديه • فسال عن ذلك فقالوا ما نرى انه اصابك الا بما نويت في هذا البيت لان
البلد حرم الله والبيت بيت الله • وسكان مكة ذرية ابرهيم خليل الله فقال صدقتم فما
مخرجي مما وقعت قالوا تحدث نفسك بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى
ثبتتا في مكانهما • فدعا القوم الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم • ثم اتى البيت
فكساه واطعم الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤوس الجبال
ونثرت الاعلاف الوحش • ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها قوما من اهل اليمن من
غسان وهم الانصار • وروي انه ذبح له ستة آلاف بقرة بشعب ابن عامر وكان يقال لها
مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقيل شعب ابن عامر • ولم يكن تبع مؤمنا
ولا كافرا ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف • ولم يملك المشرق الا تبع وكسرى
وقصده اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري
ليهدمه • فارسل الله عليهم طيرا ابابيل • ترميهم بحجارة من سجيل • فجعلهم
كعصف ماكول • وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج
لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدا للحق • فلما استجار بالكعبة
اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره فامهل من هدمها عليه • وروي عن عيسى بن يونس قال
كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك
ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة • فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر
وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه • قال ودخل مكة تمردا وانكارا على من يحج وكان

حكاية تبع الملك ملك المشرق

اصحاب الفيل وملكهم

يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن
محمد عليه السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم قال ان المجالس امانات ولا بد
لكل من كان به سعال ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا
البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر و
تهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه
غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه ونظامه فقال
ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار
الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه
ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة
للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال
ومجتمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع فيما امر
انتهى عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجاء ذكرت
يا ابا عبد الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون غائبا من هو
مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم
وانما المخلوق اذا انتقل من مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري في
المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان
الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان
والذي بعثه بالايات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ
رسالاته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء فقال
لاصحابه من القاني في بحر هذا سالتكم ان تلتمسوا لي خمرة فالقيتموني على جمرة
قالوا ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤوس من ترون وقال
الصادق عليه السلام في اخر حديث يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا
دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه وسال
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا
قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو امن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش والطير

كان امنا من ان يهاج او يوذى حتى يخرج من الحرم ● ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ به في
الحرم لانه لم ير للحرم حرمة ● وروى معوية بن عمار انه اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل له ان
سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له
واقتلوه فانه قد الحد ● وسئل عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم ● قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم من ذلك الالحاد ● وفي رواية ابي
الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم او اخذ او شيء من الظلم
فاني اراه الحادا ● ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة ● وسئله ابو بصير عن الرجل
يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج معه السلاح فقال لا باس بان يخرج بالسلاح من بلده ولكن
اذا دخل مكة لم يظهره ● وفي رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بسلاح
الا ان يدخله في جوالق او يغيبه يعني حتى يكف على الحديد شيئا ● وسال عبد الملك بن عتبة
ابا عبد الله عليه السلام عما يصل الينا من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها
فقال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة ينبغي بذلك البركة ان شاء الله ● وروى
عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت
وسبع حصيات قال بئس ما صنعت ● اما التراب والحصى فرده ● وروى محمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان ياخذ من تربة ما حول البيت وان اخذ من
ذلك شيئا رده ● وقال حذيفة بن منصور لابي عبد الله عليه السلم
ان عمي كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها ● وقال
له زيد الشحام اخرج من المسجد حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد ● وروى العلا عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة ● قلت
كيف يصنع قال يتحول عنها ● ولا ينبغي ان يرفع بناء فوق الكعبة ● وروى ان المقام
بمكة يقسي القلب ● وروى داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا
فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع ● وروى عن معوية بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم ● فقال
حرم اصلها لمكان فرعها ● قلت فان اصلها في الحرم وفرعها في الحل قال حرم
فرعها لمكان اصلها ● وروى حريز عنه انه قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام

ولبعض الشيخ ... والحفظ ... عنا ...

في الطيب ... الثلث

على الناس اجمعين الا ما انبتّه انت او غرسته • وقال عليه السلام يخلى عن البعير في الحرم يأكل ما شاء • وما تأكله الابل فليس به باس ان شاء عمر • وسئل سليمان بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذى بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به • قال ولا ينزع من شجر مكة شيئا الا النخل وشجر الفواكه • وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال قلت له المحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم • قلت فمن الحرم قال لا • وسئل اسحاق بن يزيد ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك • وسال منصور بن حازم ابا عبد الله عليه السلام عن الاراك يكون في الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه • وروى ابرهيم بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلام قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرّف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها و لقطة غير الحرم تعرّفها سنة فان جاء صاحبها والا فهى كسبيل مالك • وروى ان في اسماء مكة انها مكة وبكة وام القرى والقرحيم والباسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم اى اهلكتهم وكانوا اذا ظلموا رجموا

باب تحريم صيد الحرم وحكمه

روى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبى فعليه دم يهريقه • ويتصدق بمثل ثمنه • فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه • وسال سليمان بن خالد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق الباب عليه بعد ما احرم فعليه دم • وان كان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه • وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام في رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم • و روى محمد بن الفضيل عن ابى الحسن عليه السلام قال سئلته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشترى به طعاما لحمام الحرم • فان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة • وروى حفص البخترى عن ابى عبد الله عليه السلام فيمن اصاب طيرا في الحرم قال ان كان مستوى الجناح فليخل عنه • وان كان غير مستو نتفه واطعمه واسقيه • فاذا استوى جناحاه خلى عنه • وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحرم وعنده في اهله صيد اما وحش واما طير قال لا باس

ما يدل على عدم جواز قطع شجر الاراك من الحرم

وروى ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال
عليه الفداء قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذاً يكون عليه فداء آخر
قلت فما يصنع به قال يدفنه • وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال
ارسلت الى ابي الحسن عليه السلام ان اخاً لي اشترى حماماً من المدينة فذهبنا بها معنا
الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج • ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في
ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فرهة • قل له يذبح مكان كل طير شاة • وروى صفوان
عن العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شراء القماري يخرج من مكة والمدينة
فقال ما احب ان يخرج منها شيء • وروى حريز عن زرارة ان الحكم سأل ابا جعفر
عليه السلام عن رجل اهدي له في الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى
اذا استوى ريشها فخل سبيلها • وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل اهدي له حمام اهلي وجيء به وهو في الحرم محل قال ان اصاب
منه شيئاً فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه • وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل رمى صيداً في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد
فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من رميته هل عليه جزاء قال ليس عليه
جزاء • انما مثل ذلك مثل من نصب شركاً في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب
حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى
وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس فقال انما
شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه • وروى المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعاً
فاشترينا طيراً فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة • فارسل كرب الى ابي عبد
الله عليه السلام فسأله فقال استودعوه رجلاً من اهل مكة مسلماً او امرأة • فاذا
استوى خلوا سبيله • وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم فقال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد
التي نتف بها فانه قد اوجعه • وروى صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا • فقال لا يرى به اهل مكة
بأساً قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه • وروى صفوان عن عبد الله بن سنان

المراد من اهل مكة [illegible]

قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل ● وروى
النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في حمام مكة الطير الاهلي
من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان كان محرما فشاة
عن كل طير ● وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي اقبل فدخل الحرم
فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان آمنا ● وسال محمد بن مسلم احدهما
عليهما السلام عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان آمنا
وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام
الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله
ابن الحسن فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق ● قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم ● فلقيت عبد الله بن الحسن
فاخبرته فقال صدق فخذ به فانه اخذه عن آبائه ● وروى عن شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني اتسحر بفراخ اوتى بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها فقال بئس
السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه ● وروى محمد بن حمران
عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال كنت مع علي بن الحسين عليهما السلام بالحرم
فرآني اوذي الخطاطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا ● وروى عن عبد
الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال
لي لم ذبحتهما ● فقلت جاءتني بهما جارية من اهل مكة فسألتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة
ولم اذكر الحرم قال تصدق بقيمتهما ● قلت كم قال درهم وهو خير منهما ● وسأله
زرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة الى الكوفة قال يرده الى مكة ● وروى المثنى عن محمد
ابن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا من اطيار فذبحها وطبخها فدخلت على
ابي عبد الله عليه السلام فقال ادفنهن وافد عن كل طير منهن ● وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قتل طيرا من طير الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة و
قيمة الحمام درهم يعلف به حمام الحرم ● وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به
حمام الحرم ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحا
قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم مذبوحا فلا بأس به للحلال ● وسأل سعيد

ابن عبد الله الأعرج أبا عبد الله عليه السلام عن بيضة نعامة أكلت في الحرم فقال تصدق
بثمنها ● وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال أبو عبد الله عليه السلام في قيمة الحمامة
درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم **باب ما يجوز أن يذبح في
الحرم ويخرج به منه** ● روى ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام
قال لا يذبح في الحرم إلا الإبل والبقر والغنم والدجاج وسأله معاوية بن عمار عن دجاج الحبش
فقال ليس من الصيد إنما الطير ما بين السماء والأرض وصف ● وقال جميل
ابن دراج ومحمد بن مسلم سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم
فقال نعم لأنها لا تستقل بالطيران ● وفي خبر آخر لأنها تدف دفيفا ● وسئل الحسن الصيقل
عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله ● وسئل
الصادق عليه السلام عن رجل أدخل فهدة إلى الحرم أله أن يخرجه فقال هو سبع ● وكلما
أدخلت من السبع الحرم أسيرا فلك أن تخرجه ● وروى عنه معاوية بن عمار أنه قال لا بأس
بقتل النمل والبق في الحرم فقال لا بأس بقتل القمل في الحرم وغيره ● وروى عبد الله
ابن سنان عنه عليه السلام أنه قال كلما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج **باب
ما جاء في السفر إلى الحج وغيره من الطاعات** ● روى عمرو بن أبي المقدام
عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود عليه السلام إن على العاقل أن لا يكون
ظاعنا إلا في ثلاث تزود لمعاد أو مرمة لمعاش أو لذة في غير محرم ● وروى السكوني بإسناده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا
وروى جعفر بن بشير عن إبراهيم بن الفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا سبب الله عز و
جل للعبد الرزق في أرض جعل له فيها حاجة ● **باب الأيام والأوقات التي يستحب
فيها السفر والأيام والأوقات التي يكره فيها السفر** ● روى حفص بن
غياث النخعي عن أبي عبد الله عليه السلام قال من أراد سفرا فليسافر يوم السبت
فلو أن حجرا زال عن جبل في يوم السبت لرده الله إلى مكانه ● ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس
طلبها يوم الثلاثاء فإنه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود عليه السلام ● وروى إبراهيم بن أبي
يحيى المدني عنه أنه قال لا بأس بالخروج في السفر ليلة الجمعة ● وروى
عبد الله بن سليمان عن أبي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

يسافر يوم الخميس وقال يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته • وكتب بعض البغداديين
الى ابى الحسن الثانى عليه السلام يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا تدور • فكتب عليه السلام من
خرج يوم الاربعاء لا تدور خلافا على اهل الطيرة وقى من كل آفة • وعوفى من كل عاهة
وقضى الله له حاجته • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم
بالسير بالليل فان الارض تطوى بالليل • وفى رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن
ابى عبد الله عليه السلام قال الارض تطوى من آخر الليل • وفى رواية محمد بن يحيى
الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم الجمعة فى حاجة • فاذا كان يوم السبت وطلعت
الشمس فاخرج فى حاجتك • وسأل ابو ايوب الخزاز وعبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض و
ابتغوا من فضل الله واذكروا الله فقال عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم
السبت • وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبنى امية • وقال لا
تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة • وروى عن ابى ايوب الخزاز انه قال اردنا
ان نخرج فجئنا نسلم على ابى عبد الله عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة
الاثنين قلنا نعم • قال فاى يوم اعظم شوما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا
صلى الله عليه وآله وارتفع الوحى عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثا • وروى
محمد بن حمران عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر فى العقرب
لم ير الحسنى • وروى عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابى عبد الله عليه السلام انى ابتليت
بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها
واذا رايت الطالع الخير ذهبت فى الحاجة فقال لى تقضى قلت نعم قال احرق كتبك
وروى سليمان بن جعفر الجعفرى عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال الشوم للمسافر
فى طريقه فى خمسة • الغراب الناعق عن يمينه • والكلب الناشر لذنبه • و
الذئب العاوى الذى يعوى فى وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوى ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا
والظبى السانح من يمين الى شمال • والبومة الصارخة • والمرأة الشمطاء تلقى فرجها
والاتان العضباء يعنى الجدعاء • فمن اوجس فى نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت
بك يا رب من شر ما اجد فى نفسى فاعصمنى من ذلك قال فيعصم من ذلك • باب

افتتاح السفر بالصدقة ● روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال
ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت ● وروى عن حماد بن عثمان قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال
افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك ● وروى عن
ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت
ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق
على اول مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك ● وروى كردين عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه نحس ذلك اليوم ● وروى هرون
بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليه
السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له و
يكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب ● واذا سلمه الله وانصرف حمد الله وشكره وتصدق
بما تيسر له ● **باب حمل العصا في السفر** ● قال امير المؤمنين عليه السلام قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج في السفر ومعه عصا لوز مر وتلا هذه
الآية ولما توجه تلقاء مدين الى قوله والله على ما نقول وكيل آمنه الله عز وجل من
كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله و
كان معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ● **وقال**
قال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصا ينفي الفقر ● ولا
يجاوره الشيطان ● وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد
من العصا ● والنقد عصا لوز مر ● وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخواني
النبيين ● وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا حتى لا يختالوا في
مشيهم ● **باب ما يستحب للمسافر من الصلوة اذا اراد**
الخروج ● قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف
رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفر ويقول
اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وذريتي ودنياي وآخرتي و
امانتي وخاتمة عملي ● فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل ما سأل ● وسيأتي

ثواب من خرج ومعه العصا في السفر

الدعاء اذا اراد السفر

ذكر ذلك في اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند انتهائي اليه ان شاء الله

باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر

روى موسى بن القاسم البجلي عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام
يقول لو كان الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذي
يتوجه اليه فقرا فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله • وآية الكرسي
امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي
وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه وسلم ما معه
وبلغه الله وبلغ ما معه • ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ
ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك • وكان
الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال • اللهم خل سبيلنا واحسن
تسييرنا واعظم عافيتنا • وروى علي بن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت
بالله توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله • فتلقاه الشياطين فتضرب
الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وآمن به وتوكل على
الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله • وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام
قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من
شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر
الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير
نفسي بالله من كل شر • غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء
وعصمه من الشر

باب القول عند الركوب

• كان النبي
عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما
كنا له مقرنين • ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا • وروى
عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب
فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال
نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله كما امسكت لي فرفع راسه ثم تبسم فسالته

ادعية السفر عند خروجه من البيت

الدعاء عند الركوب

كما سألتني وسأخبرك كما أخبرني أمسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء فرفع رأسه
إلى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت رأسك إلى السماء وتبسمت فقال
يا علي إنه ليس من أحد يركب ما أنعم الله عليه ثم يقرأ آية السخرة ثم يقول أستغفر الله الذي
لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه اللهم اغفر لي ذنوبي فإنه لا يغفر
الذنوب إلا أنت إلا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم أنه لا
يغفر الذنوب غيري اشهدوا أني قد غفرت له ذنوبه باب ذكر الله
عز وجل والدعاء في المسير روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في سفره إذا هبط سبّح وإذا صعد كبّر
وروى العلاء عن محمد بن مسلم [illegible] عن أحدهما عليهما السلام قال إذا كنت في
سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفس أبي القاسم بيده ما هلل مهلل ولا كبّر
مكبر على شرف من الأشراف إلا هلل ما خلفه وكبّر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ
مقطع التراب باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن
الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الأذى والورع روى عن أبي
الربيع الشامي قال كنا عند أبي عبد الله عليه السلام والبيت غاص بأهله فقال
ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه و
مخالقة من خالقه وروى صفوان الجمال عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان
أبي عليه السلام يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت إذا لم يكن فيه ثلاث خصال خلق يخالق
به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال
الصادق عليه السلام من المروة أن يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير أو شر وروى
عن عمار بن مروان الكلبي قال أوصاني أبو عبد الله عليه السلام فقال أوصيك بتقوى
الله وأداء الأمانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة إلا بالله وروى
محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال من خالطت فإن استطعت أن تكون
يدك العليا عليه فافعل باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء
له لما شيع أمير المؤمنين عليه السلام أبا ذر رحمة الله عليه شيعه الحسن والحسين عليهما السلام

آداب الذكر في المسير

في بعض النسخ ليس من المروة

استحباب تشييع المسافر

وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر عليه السلام وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين
عليه السلام ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم
على حياله فقال الحسين بن علي عليهما السلام رحمك الله يا اباذر ان القوم انما امتهنوك
بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك غدا الى ما منعتهم واغناك عما
منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا غيركم اذا ذكرتكم ذكرت
جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله • وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع المؤمنين
قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم ودنياكم
وردكم سالمين الى سالمين • وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك
الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير
عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل

باب ما يقول من خرج وحده في سفر

روى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن
جعفر عليهما السلام قال من خرج وحده في سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا
قوة الا بالله • اللهم آنس وحشتي واعني على غيبتي

باب كراهة الوحدة في السفر

روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن مسلمة عن السري بن خالد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم
بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده • وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله
لعلي عليه السلام لا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد
يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلاثة نفر • وروى بعضهم سفر
وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال لعن رسول الله صلى
الله عليه وآله ثلاثة الآكل زاده وحده • والنائم في بيت وحده • والراكب في الفلاة وحده
وروى محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه رجل من
المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عليه السلام
اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك • ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان

شخص من بلد الى بلد اي ذهب
الشجن الحاجة
ما يقال من خرج وحده في سفر
وكراهية السفر وحده

وثلثة صحب واربعة رفقاء باب الرفقاء في السفر ووجوب بعضهم
على بعض روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق
ثم السفر • وقال صلى الله عليه وآله ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا و
احبهما الى الله ارفقهما بصاحبه • وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في
سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك • وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم
واحسن لاخلاقهم • وروى اسحاق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك • وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة
فاوسع عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا
اذللتهم فاصحب نظراءك اصحب نظراءك • وقال ابو جعفر عليه السلام اذا صحبت فاصحب نحوك
ولا تصحب من يكفيك فان ذلك مذلة للمؤمن • وروى ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال البائت في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلثة انس • وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر
لغطهم • وقال الصادق عليه السلام حق المسافر ان يقيم
عليه اخوانه اذا مرض ثلثا • وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من نفقة احب الى الله عز وجل من نفقة قصد
ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة باب الحداء والشعر في السفر روى السكوني
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله زاد المسافر الحداء والشعر
ما كان منه ليس فيه خنا باب حفظ النفقة في السفر روى عن صفوان
الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي اهلي واني اريد الحج فاشد نفقتي في حقوي
قال نعم فان ابي عليه السلام كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته • وروى علي بن
اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون معي الدراهم
فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميان واشده في وسطي قال لا باس اوليس
هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل باب اتخاذ السفرة

اللمة بالضم الصاحب

اللغط الصوت والجلبة

الخنا الفحش

الحدو السوق وشدة البكاء والطرب بها او صوت الطرب عن حزن او فرح

الحقو الخصر ومشد الازار

في السفر قال الصادق عليه السلام اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها
وروي عن بعض الخدام قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا فانه لا يقرب شيئا
مما فيها شيء من الهوام باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة
قال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه تأتون قبر ابي عبد الله عليه السلام فقال له
نعم قال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور آبائكم وامهاتكم
لم تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن وفي خبر آخر قال
الصادق عليه السلام بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين عليه السلام حملوا معهم السفرة فيها
الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا باب
الزاد في السفر قال رسول الله صلى الله عليه وآله من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا
خرج في سفر وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا سافر الى مكة الى الحج او العمرة
تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمص والمحلى وروي انه قام ابو ذر رحمه
الله عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا
لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا السفر يوم القيامة اما تريدون فيه ما يصلحكم
فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور وحج حجة لعظائم
الامور وصل ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها وكلمة شر تسكت
عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما
انفقته على عيالك ودرهما قدمته لآخرتك والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا
كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة للآخرة والثالثة تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال قتلني
هم يوم لا ادركه وقال لقمان لابنه يا بني ان الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عالم كثير
فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله واجعل شراعها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى
الله عز وجل فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت فبذنوبك باب حمل الآلات والسلاح
في السفر روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام
قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك وحبالك وسقائك
وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن معك وكن لاصحابك

تنوق في مطعمه وملبسه تجود وبالغ كتنوق

الخبيص المعمول من التمر والسمن

ما وفقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيهم بعضهم وفرست **باب الخيل وارتباطها**
واول من ركبها قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم
القيمة ● والمنفق عليها في سبيل الله عز وجل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها ● فاذا
اعددت شيئا فاعد اقرح ارثم محجل الثلثة طلق اليمين ● كميتا ثم اغر تسلم وتغنم وروى
بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول في
الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم ● قال وسمعته يقول من
ربط فرسا عتيقا محيت عنه عشر سيئات وكتبت له احدى عشرة حسنة في كل يوم ومن ارتبط
هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له سبع حسنات في كل يوم ومن ارتبط برذونا
يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتب له ست حسنات ● و
من ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سايل الغرة به وضح في قوايمه فهو احب الي ولم يدخل
بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف ● قال و
سمعته يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله اربعة افراس من اليمن
فاتاه فقال يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس قال صفها لي قال هي الوان مختلفة
قال فيها وضح قال نعم قال فيها اشقر به وضح قال نعم قال فامسكه لي ● وقال
فيها كميتان اوضحان قال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف
قيمته لعيالك انما يمن الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل
غير منزله في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه ● وان كان به غرة سائلة فهو
العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وقضى الله عز وجل حاجته ● وقال الصادق عليه السلام
كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب فصعد ابرهيم واسمعيل عليهما السلام على ابي قبيس فناديا
الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته **باب حق الدابة**
على صاحبها روى اسمعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للدابة
على صاحبها خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح
بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها
من المشي الا ما تطيق ● وسئل رجل ابا عبد الله عليه السلام متى اضرب دابتي تحتي قال
اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها ● وروي انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار

الارثم [illegible] بياض [illegible] انف الفرس

الطلق [illegible]

الوضح التحجيل

قال [illegible] الصدوق [illegible] الكميت [illegible] الاشقر [illegible]

[illegible]

فانها ترى ما لا ترون ● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عثرت الدابة تحت الرجل
فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب ● وقال علي عليه السلام في الدواب لا تضربوا
الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها ● وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه ● وقال
النبي صلى الله عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة ● وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس ● وقال الباقر
عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها **باب ما لم تبهم عنه
البهائم** روى علي بن رئاب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان يقول
ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة ● معرفتها بالرب تبارك وتعالى ● ومعرفتها بالموت
ومعرفتها بالانثى من الذكر ● ومعرفتها بالمرعى الخصب ● واما الخبر الذي روي عن الصادق
عليه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا فليس بخلاف هذا
الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه ما تعرفون **باب ثواب النفقة
على الخيل** قال رسول الله صلى الله عليه وآله في قول الله عز وجل الذين
ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل ● قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الآية روي انها نزلت في امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم
بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم في العلانية فنزلت فيه هذه الآية والآية اذا نزلت في
شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه فالاعتقاد في تفسيرها انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام
وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك **باب علة الرقعتين في باطن يدي
الدابة** روى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك نرى
الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يديها مثل الكي فاي شيء هو قال ذلك
موضع منخريه في بطن امه **باب حسن القيام على الدواب** روي
عن ابي ذر رحمة الله عليه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الدابة تقول
اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق ● وقال الصادق
عليه السلام ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيما ● وروى عنه عبد الله بن سنان

انه قال اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل ● وروى السكوني
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين
عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها
وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها ● وقال صلى الله عليه وآله من سافر منكم بدابة
فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها ● وقال ابو جعفر عليه السلام اذا سرت في
ارض خصبة فارفق بالسير واذا سرت في ارض مجدبة فعجل بالسير **باب ما جاء
في الابل** قال الصادق عليه السلام اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا
وقال عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطانا فاشبعه وامتهنه ● وقال
... الله عليه السلام اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا ● وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله الابل عز لاهلها ● ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله
ان يتخطى القطار قيل يا رسول الله ولم ذاك قال انه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان
وسئل النبي صلى الله عليه وآله اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه
يوم حصاده ● قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال رجل في غنم له قد تبع بها
مواضع القطر يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ● قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال
البقر تغدو بخير وتروح بخير ● قيل يا رسول الله فاي المال بعد البقر خير قال
الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس
شاهق اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها ● قيل يا رسول الله فاي المال
بعد النخل خير فسكت فقال له رجل فاين الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار
تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشأم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة
قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه معنى قوله عليه السلام لا ياتي خيرها الا من
جانبها الاشأم هو انها لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر ● وقال عليه السلام في
الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت ● والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت
والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت **باب ما يجب من العدل على الجمل
وترك ضربه واجتناب ظلمه** روى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله
ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة

وفي خبر اخر قال النبي صلى الله عليه وآله اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين
موثقة ● وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلام فرأى زاملة
قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل ● وروى ايوب بن اعين
قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلام ان ابا حنيفة رأى هلال
ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلاة ما لهذا صلاة وحج علي بن الحسين عليهما السلام
على ناقة له اربعين حجة فما قرعها بسوط ● وقال الصادق عليه السلام اي بعير حج عليه
ثلث حجج يجعل من نعم الجنة وروي سبع سنين ● باب ما جاء في
ركوب العقبة روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون
بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر ● باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلثا وسبعين
كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس
بانفاسهم ● وفي حديث آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم ● باب المروة
في السفر تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة
بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وبشيء معروف واذى مكفوف
فاما تلك فشطارة وفسق ● ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع
الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر ● فاما التي في الحضر
فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها
تسر الصديق وتكبت العدو ● واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك
وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم ● وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل
ثم قال عليه السلام والذي بعث جدي صلى الله عليه وآله بالحق نبيا ان الله عز و
جل ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤونة ● وان الصبر ينزل على قدر شدة
البلاء ● باب ارتياد المنازل والامكنة التي يكره النزول عليها
روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على
ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى الحيات ● وقال رسول الله صلى

الهاء من الحديث ... على الاسرع والاصلح ... الشيء ... المشقة على الدواب ... الفسق ولا يقبل ... صلوته

يفهم من حديث الكشي في ترجمة ابي حنيفة هنا انه ... الحاج ان ... تكون ... صلوته ... الهشام

العقبة النوبة ... الراحلة اذا ركبت انت مرة وركب غيرك مرة

التعريس النزول آخر الليل ... اعرس القوم نزلوا آخر الليل للاستراحة كعرسوا وهنا اكثر

الله عليه وآله من نزل منزلاً يتخوف منه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير ● اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع
الا من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى

باب المشي في السفر

روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه
السلام سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم ● وروي ان قوما مشاة ادركهم النبي صلى
الله عليه وآله فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسأل معوية بن عمار ابا عبد
الله عليه السلام عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين و
لقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى
الله عليه وآله بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا
ذلك فذهب ذلك عنهم ● وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ● قال
يخرج ويمشي ان لم يكن عنده ● قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب ● قلت لا يقدر على ذلك قال
يخدم القوم ويخرج معهم

باب آداب المسافر

روى سليمان بن
داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمان لابنه اذا سافرت مع
قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم ● وكن كريما
على زادك بينهم ● فاذا دعوك فاجبهم وان استعانوا بك فاعنهم ● واستعمل طول
الصمت وكثرة الصلاة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد ● واذا استشهدوك على
الحق فاشهد لهم ● واجهد رايك لهم اذا استشاروك ● ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ● ولا تجب
في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرك وحكمتك في مشورته
فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رايه ونزع عنه الامانة ● واذا رايت اصحابك
يمشون فامش معهم ● واذا رايتهم يعملون فاعمل معهم ● واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط
معهم ● واسمع لمن هو اكبر منك سنا ● واذا امروك بامر وسألوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا
فان لا عي ولوم ● واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا ● واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا
واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه ● فان الشخص الواحد في
الفلاة مريب لعله يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا

البطان للعشا الحزام الذي يجعل تحت بطن البعير

الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغائب
يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس
زج ● ولا تنامن على دابتك فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في
محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل ● واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدأ بعلفها
قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة واكثرها
عشبا واذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس ● واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب
في الارض ● واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها
فان لكل بقعة اهلا من الملئكة ● وان استطعت ان لا تاكل طعاما حتى تبدأ فتصدق منه فافعل
وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكبا وعليك بالتسبيح ما دمت عاملا وعليك بالدعاء
ما دمت خاليا ● واياك والسير من اول الليل وسر في آخره واياك ورفع الصوت في مسيرك

باب دعاء الضال عن الطريق

روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله
وروي ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة ●

باب القول عند نزول المنزل

قال النبي
صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم انزلني منزلا مباركا
وانت خير المنزلين ● ترزق خيره ويدفع عنك شره

باب القول عند نزول مدينة او قرية

كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي
اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها ● اللهم اني اسألك خيرها واعوذ بك من
شرها ● اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا

باب الموت في الغربة

روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما
من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله
عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان
الموكلان به ● وقال عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير
احدا رفع راسه فيقول الله جل جلاله الى من تلتفت الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي لئن
اطلقتك عن عقدتك لاصيرنك في طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتي

باب تهنئة القادم من الحج

قال الصادق عليه السلام ان رسول الله

صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك وأخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك

باب ثواب معانقة الحاج

في رواية أبي الحسين الأسدي رضي الله عنه قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجا بغباره كان كأنما استلم الحجر الأسود

باب النوادر

روى جابر بن عبد الله الأنصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يطرق الرجل أهله ليلا إذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم ● وقال عليه السلام السفر قطعة من العذاب فإذا قضى أحدكم سفره فليسرع الإياب إلى أهله ● وقال الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء الأخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر ● وروى عبد الله بن سنان بإسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا ضللتم الطريق فتيامنوا وروى جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال إن على ذروة كل جسر شيطانا فإذا انتهيت إليه فقل بسم الله يرحل عنك ● وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام أنا ضامن لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلاثا أن لا يصيبه السرق والغرق والحرق

باب توفير الشعر للحج والعمرة

روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال الحج أشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن أراد الحج وفر شعره إذا نظر إلى هلال ذي القعدة ومن أراد العمرة وفر شعره شهرا وقد يجزي الحاج بالرخصة أن يوفر شعره شهرا ● روى ذلك هشام بن الحكم وإسماعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ● ورواه إسحاق بن عمار عن أبي الحسن موسى ابن جعفر عليهما السلام ● وروي عن سماعة قال سألته عن الحجامة وحلق القفا في أشهر الحج فقال لا بأس ولا بأس بالنورة والسواك

باب مواقيت الإحرام

روى عبيد الله ابن علي الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال الإحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر أن يحرم قبلها ولا بعدها ● ووقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فإذا خرج من المسجد وسار واستوت به البيداء حين يحاذي الميل الأول أحرم ● ووقت لأهل الشام الجحفة ● ووقت لأهل نجد العقيق ● ووقت لأهل الطائف قرن المنازل ● ووقت لأهل اليمن يلملم ● ولا ينبغي لأحد أن يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله ● وفي رواية رفاعة بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لأهل نجد وقال هو وقت لما أنجدت الأرض وأنتم منهم ● ووقت لأهل الشام الجحفة ويقال لها المهيعة

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا مررت بالعقيق ان تسال الناس و
الاعراب عن ذلك ● وقال الصادق عليه السلام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد
غمرة ● وقال الصادق عليه السلام وقت رسول الله صلى الله عليه وآله لاهل العراق
العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات
ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية ● واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا باس بان
يؤخر الاحرام الى ذات عرق ● وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن رجل من اهل المدينة
احرم من الجحفة فقال لا باس ● وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انا نروي
بالكوفة ان عليا عليه السلام قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله
لو كان كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله بثيابه الى الشجرة ● وسال ميسر
الصادق عليه السلام عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال
يا ميسر تصلي العصر اربعا افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال فكذلك سنة
رسول الله صلى الله عليه وآله افضل من غيرها ● وسئل عليه السلم عن رجل منزله خلف الجحفة
من اين يحرم قال من منزله ● وفي خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من
منزله ● وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام بالمدينة
وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة ● فاذا كان حذاء الشجرة و
البيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها

باب التهيئ للاحرام

روى معوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت
من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك
وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدات ● ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك
من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس وان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب
الي ان يكون عند زوال الشمس ● وروى معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
ونحن بالمدينة عن التهيئ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت
وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة ● وسال معوية بن عمار عن الرجل يطلي
قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا باس به ● وسئله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة
بسبع او ثمان ليال قال لا باس به ● وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سال رجل

فيما يدل على الاكتفاء بالسؤال [illegible] الناس في المواقيت

الظاهر ان قوله فلا باس تفريع على قوله ذات عرق في الروايات والاخبار [illegible] لما ذكر حسن علي عنه

ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف اصنع في الطلية الاخيرة
وكم حد ما بينهما فقال ان كان ما بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطّل ● وروى ابن ابي عمير عن هشام
ابن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل
الينا ابو عبد الله عليه السلام ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة
فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثانى ● قال فلما اجتمعنا
عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع
ليس به باس ● قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا
اي ليس فيها طيب اي المسك والزعفران والعنبر والورس
ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذي الحليفة ● وسأل
محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم ● وسئل عن الرجل
يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة ● وروى معاوية بن عمار
عنه قال الرجل يدهن باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان
يغتسل للاحرام ● قال ولا تجمر ثوبا لاحرامك ● وروى القاسم بن محمد الجوهري عن علي
ابن ابي حمزة قال سألته عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين
يريد ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر تبقى ريحه في راسه بعد ما يحرم وادهن بما شئت من
الدهن حتى تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل
وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراة وتدهن و
تغتسل بعد هذا كله للاحرام ● وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك لليلتك
وغسل ليلتك يجزيك ليومك ● وسئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل اغتسل للاحرام ثم
قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ● ولا باس ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم
عشية ● وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه من فوقك واعد الغسل ولا شيء عليك ● وان
لبسته بعد ما تلبي فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك ● و
لبس المخيط
اذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل وازار ● واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل
ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل
ومن اغتسل اول الليل ثم احرم اخر الليل اجزاه غسله

باب وجوه الحاج

روى منصور بن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاجّ متمتّع وحاج
مفرد للحج وسايق للهدى والسايق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة
الى الحج وليس لهم الا القران والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر
من الهدى ● ثم قال بعد ذلك ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحدّ حاضري المسجد
الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين ميلا ● ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج
الا متمتعا بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله غيره ● وروى ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل احبّ او كره الا من اعتمر في
عامه ذلك او ساق الهدى واشعره وقلده ● وروى ابن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى
ابي جعفر عليه السلام وهو خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة وعمرة فقال له هل
طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدى قال لا ● فاخذ ابو جعفر عليه السلام
بشعره ثم قال احللت والله ● وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان احدهم
يقرن ويسوق فادعه عقوبته بما صنع ● وروى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام الرجل يحرم بحجة وعمرة وينشئ العمرة ايتمتع قال نعم ● وروى اسحق بن عمار
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا
والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة ● فقال ان كان لبّى بعد ما سعى قبل ان يقصّر
فلا متعة له ● وكتب علي بن ميسر الى ابي جعفر الثاني عليه السلام يسئله عن رجل اعتمر
في شهر رمضان ثم حضر الموسم يحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل ● فكتب اليه يتمتع
وروى حفص البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن
وجرت السنة الى يوم القيمة ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
ابن عباس دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة ● وسال ابو ايوب ابرهيم بن عثمان الخزاز
ابا عبد الله عليه السلام اي انواع الحج افضل قال المتعة وكيف يكون شيء افضل منها
ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت
كما فعل الناس ● والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية اذا نظر الى
بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام
وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصّر واحلّ ● فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع

الذي يظهر من هذا الحديث ان الغرض منه الرد على العامة حيث
يحرمون بالحج ويدخلون مكة ويطوفون [illegible]
[illegible]

ينبغي ان يحمل على
الحج المندوب

والطيب وكل شيء يحرم على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم
يتمتع بما سوى ذلك الى الحج وللحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد والخروج
الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع فيها بين الظهر والعصر
باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب و
العشاء بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل
ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصباء والاستلقاء فيه على القفا وزيارة
البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء فهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج
والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف العمرة وطواف للحج وطواف للنساء وسعيان بين
الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة
ولا يحلان بعد العمرة بمضيان على احرامهما الاول ● ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت
مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن و
المفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي ● وروى درست عن محمد بن
الفضيل الهاشمي قال دخلت مع اخواني على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا
صرورة فقال عليه السلام عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج
اجتناب المسكر والمسح على الخفين

باب فرايض الحج

فرايض الحج سبع الاحرام
والتلبيات الاربع التي يلبى بها سرا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد و
النعمة لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابرهيم عليه السلام
والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع ● وقال الصادق عليه السلام
الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة

باب ما جاء فيمن حج بمال حرام

روي عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بمال حرام نودي عند التلبية
لا لبيك عبدي ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له

● روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا يكون
احرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة وان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان
كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها ● فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز وجل
واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه واله وتقول ● اللهم اني اسئلك ان تجعلني

المفرد عن العمرة المنفصل عن الحج بالنية اما اذا كان العمرة التمتع ... فلا يجوز

المراد من العمرة الطواف والسعي لوقتهما فانه شرط العمرة وانت خبير بانه يجوز للقارن تقديمهما تأمل كذا افاد

ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فانی عبدک وفی قبضتك لا اوقی الا ما وقیت
ولا آخذ الا ما اعطیت • وقد ذکرت الحج فاسئلك ان تعزم لی علیه علی کتابك وسنة
نبیك • وتقوینی علی ما ضعفت عنه وتسلم منی مناسکی فی یسر منك وعافیة
اجعلنی من وفدك الذی رضیت وارتضیت وسمیت وکتبت • اللهم انی خرجت
من شقة بعیدة وانفقت مالی ابتغاء مرضاتك • اللهم فتمم لی حجتی • اللهم
ارید التمتع بالعمرة الی الحج علی کتابك وسنة نبیك صلواتك علیه وآله فان عرض لی
عارض یحبسنی فحلنی حیث حبستنی لقدرك الذی قدرت علی • اللهم ان لم تکن
حجة فعمرة احرم لك شعری وبشری ولحمی ودمی وعظامی ومخی وعصبی من النساء و
الثیاب والطیب • ابتغی بذلك وجهك والدار الآخرة • یجزیك ان تقول هذا مرة واحدة
حین تحرم • ثم قم فامش هنیئة • فاذا استوت بك الارض ماشیا کنت او راکبا فلب
وسأل الحلبی اباعبدالله علیه السلام الیلا احرم رسول الله صلی الله علیه وآله
ام نهارا فقال نهارا فقلت ای ساعة قال صلوة الظهر • فسئلته متی تری ان نحرم
قال سواء علیکم انما احرم رسول الله صلی الله علیه وآله صلوة الظهر لان الماء کان قلیلا
کان یکون فی رؤس الجبال فیهجر الرجل الی مثل ذلك من الغد فلا یکادون یقدرون علی الماء
وانما احدثت هذه المیاه حدیثا • وروی ابن ابی عمیر عن حماد بن عثمان قال قلت لابی عبدالله
علیه السلام انی ارید ان اتمتع بالعمرة الی الحج فکیف اقول فقال تقول اللهم انی
ارید التمتع بالعمرة الی الحج علی کتابك وسنة نبیك وان شئت اضمرت الذی ترید • وسأله
حمران بن اعین عن الرجل یقول حلنی حیث حبستنی قال هو حل حیث حبسه الله عز و
جل قال او لم یقل • وروی حفص بن البختری ومعویة بن عمار وعبدالرحمن بن الحجاج
والحلبی جمیعا عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا صلیت فی مسجد الشجرة فقل
انت قاعد فی دبر الصلوة قبل ان تقوم ما یقول المحرم • ثم قم فامش حتی تبلغ المیل وتستوی
بك البیداء • فاذا استوت بك فلب • واذا اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت
لبیت خلف المقام • وافضل ذلك ان تمضی حتی تأتی الرقطاء وتلبی قبل ان تصیر
الی الابطح • وفی روایة هشام بن الحکم عن ابی عبدالله علیه السلام قال ان احرمت
من غمرة او برید البعث صلیت وقلت ما یقول المحرم فی دبر صلوتك • وان شئت

حمل على التخيير اللفظ ومعنى

لبيك من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي ● وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن في
الرجل يأتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلاة العصر او في غير وقت صلاة قال لا
ينتظر حتى تكون الساعة التي يصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة ● وروى حفص بن
البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي
قال ليس عليه شيء ● وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه
السلام بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فأتي
بحجلتين فاكلهما قبل ان يحرم ● وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين
وعقد في مسجد الشجرة ثم خرج فأتي بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه ● وروى
عن وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل سيدها أله ان ينقض
احرامها ويطأها قبل ان يحرم قال نعم ● وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابراهيم عليه السلام
في رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي ان ينقض ذلك بمواقعة
النساء أله ذلك فكتب عليه السلام نعم او لا بأس به ●

باب الاشعار والتقليد

روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة
تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك ● وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير
وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد
اجزى عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل ● وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن
الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم اشترى بدنة
بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل
الحرم فلا بأس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه فاشعرها وقلدها
أيجب عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم
يشعرها ويقلدها فان تقليده الاول ليس بشيء ● وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن البدن كيف تشعر قال تشعر وهي باركة من شق
سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل الايمن ● وفي رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية

وفي رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر وهي معقولة ● وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب
قال خرجت في عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام
فسألته كيف اصنع بها فارسل الي ما كنت تصنع بهذا فانه كان يجزيك ان تشتري من عرفة وقال
انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم
اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم
تقبل مني ● فاذا علوت البيداء فلب ●

باب التلبية

روى النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله
صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد و
النعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك ● وكان عليه السلام يكثر من
ذي المعارج ● وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات
وفي خبر ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك
بالعج والثج فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن ● وروى ابو سعيد المكاري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية
والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول الكعبة واستلام الحجر ● وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال
وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس ان يلبي الجنب ● وقال
الصادق عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو محرم ● وفي خبر آخر اذا نودي المحرم
فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد ● وقال امير المؤمنين عليه
السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له ان التلبية
شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ● وروى ابو محمد القاسم بن ابا استراباد
عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر
ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما بعث الله موسى بن عمران فاصطفاه
نجيا ● وفلق له البحر فنجى بني اسرائيل واعطاه التوراة والالواح رأى مكانه من ربه عز وجل

لعل المراد من الحديث ان الامام عليه السلام عرض ... التلبية ...

تفسير العج والثج

عبارة التلبية

فقال يا رب لقد اكرمتنى بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلى فقال الله جل جلاله له يا موسى اما علمت
ان محمدا افضل عندى من جميع ملئكتى وجميع خلقى قال موسى يا رب فان كان محمد اكرم عندك من جميع
خلقك فهل فى ال الانبياء اكرم من آلى قال الله عز وجل يا موسى او ما علمت ان فضل ال
محمد على جميع ال النبيين كفضل محمد صلى الله عليه وآله على جميع المرسلين فقال يا رب فان
كان ال محمد كذلك فهل فى امم الانبياء افضل عندك من امتى ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم
المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة محمد على جميع
الامم كفضله على جميع خلقى فقال موسى يا رب ليتنى اراهم فاوحى الله جل جلاله اليه يا
موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم فى الجنان جنات عدن
والفردوس بحضرة محمد فى نعيمها يتقلبون وفى خيراتها يتبحبحون افتحب ان اسمعك كلامهم قال
نعم يا الهى قال الله عز وجل قم بين يدى واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدى الملك الجليل
ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد فاجابوه كلهم وهم فى اصلاب آبائهم وارحام
امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا
شريك لك لبيك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا
منه موضع الحاجة وقد اخرجته فى تفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال فى الحج

روى محمد بن مسلم والحلبى جميعا
عن ابى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج
فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس شرطا وشرط لهم
شرطا فمن وفى لله وفى الله له فقالا له فما الذى اشترط عليهم وما الذى شرط لهم فقال اما
الذى اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث
ولا فسوق ولا جدال فى الحج واما ما شرط لهم فانه قال فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له ارايت من ابتلى بالفسوق
ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبى فقالا له فمن ابتلى بالجدال ما عليه فقال
اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطئ بقرة وقال
ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اتق فى احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة
وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق فلا شئ عليك

التلبية التعظيم والافتخار

الرفث والفسوق والجدال

وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت
مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر
الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل و
يجب ان يفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق
غير الذي كنتما اخذتما فيه عام اول لم يفرق بينكما وتلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان
اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المرأة شيء فان كان جماعك دون الفرج فعليك بدنة وليس
عليك الحج من قابل وقال الصادق عليه السلام ان وقعت على
اهلك بعد ما تعقد للاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم
قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة
وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك وسأله ابو بصير عن
رجل واقع امرأته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا
يفسدوا حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر
المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة
فان اتى المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس
وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها فامنى فقال
ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة
ثم قال اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسأله
محمد بن مسلم عن الرجل يحمل امرأته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة
فامنى او لم يمن امذى او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه
شيء امنى او لم يمن امذى او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه
سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت
وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك قبل ان تقصر من رأسك فان عليك
دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه والله لا تعمله فيقول والله
لاعملنه فيحالفه مرارا ا يلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه

انما اريد ما كان لله عز وجل معصية • وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا
تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح • فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت
تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله
صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري وأظفار وفيهما كفن • وروى حماد عن
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ثوب يصلى فيه فلا باس ان يحرم فيه • وسئل حماد
او سئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال لا باس به • وهل كان الناس يحرمون الا في البرد
وروى عن خالد ابي العلاء الخفاف قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم
وروى عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد مخشف وهو محرم • و
روى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ فقال لا
ولا اقول انه حرام ولكن احب ذلك الي ان يطهره وطهوره غسله • ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم
فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة او شيء فيغسله • وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق • وروى عن ابي بصير قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان علي عليه السلام معه بعض اصحابه فمر
عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال علي عليه السلام ما نريد
احدا يعلمنا بالسنة ان هذين الثوبين صبغا بطين • وروى عن الحسين بن مختار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل في الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب الاسود
ولا يكفن فيه الميت • وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل
يحرم في ثوب فيه حرير قال فدعا بازار قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير • وروى عن الحلبي
قال سألته عن الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به • وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في الثوب المعلم وتركه احب الي اذا قدر على غيره • وسأل
ليث المرادي عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره الملحم • وسئل الحسين
ابن ابي العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل فقال لا باس به اذا ذهب ريحه
ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به • وروى القاسم بن محمد الجوهري

عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا اضطر المحرم إلى أن يلبس قباء من برد ولا
يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القباء • وروي عن الكاهلي قال سأله رجل و
أنا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ألبسه وأنا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب و
لكني أكره أن تلبس ما يشهرك بين الناس • وسأل إسماعيل بن الفضل الهاشمي عن المحرم أيلبس الثوب قد أصابه
الطيب فقال إذا ذهب ريح الطيب فليلبسه • وروي عن أبي الحسن النهدي قال سأل
سعيد أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده عن الخميصة سداها إبريسم ولحمتها من غزل فقال لا بأس
بأن تحرم فيها إنما يكره الخالص منها • وسأل حماد بن عثمان أبا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة
وخلوق القبر يكون في ثوب الإحرام فقال لا بأس بهما هما طهوران • وسأله سماعة عن الرجل
يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا بأس به وهو طهور فلا تتقه أن يصيبك • وروى
الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام في المحرم يلبس الطيلسان المزرور قال نعم وفي كتاب علي
عليه السلام لا تلبس طيلسانا حتى تحل أزراره وقال إنما كره ذلك مخافة أن يزره الجاهل
عليه فأما الفقيه فلا بأس أن يلبسه • وسأل رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم
والخفين إذا اضطر إليهما • وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في المحرم يلبس الخف
إذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر القدم • ويلبس المحرم القباء إذا لم يكن له رداء و
يقلب ظهره لباطنه • وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا تلبس ثوبا
له أزرار وأنت محرم إلا أن تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل إلا أن لا يكون لك إزار ولا خفين
إلا أن لا يكون لك نعل • وروى زرارة عن أحدهما عليهما السلام قال سألته عما يكره للمحرم
أن يلبسه فقال يلبس كل ثوب إلا ثوبا يتدرعه • وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله
عليه السلام قال لا بأس أن يغير المحرم ثيابه ولكن إذا دخل مكة لبس ثوبي إحرامه اللذين أحرم
فيهما وكره أن يبيعهما وقد رويت رخصة في بيعهما • وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه
السلام قال سمعته يقول أكره أن ينام المحرم على الفراش الأصفر والمرفقة • وسأل عبد الله بن
سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال المحرم إذا خاف لبس السلاح • وروى محمد بن مسلم
عن أحدهما عليهما السلام قال سألته عن المحرم إذا احتاج إلى ضروب من الثياب مختلفة فقال
عليه لكل صنف منها فداء • وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المحرم
يصيب ثوبه الجنابة قال لا يلبسه حتى يغسله وإحرامه تام • وفي رواية حماد عن حريز

الخميصة كساء أسود مربع له علمان ق

الخلوق ضرب من الطيب ص

درع المرأة قميصها تقول منه ادّرعت المرأة وهو افتعلت ص

المرفقة بالكسر المخدة ص

ثم قال ابو عبد الله عليه السلام المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن ● وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال تسدل المراة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة ● وروى عبد الله بن ميمون عن الصادق عن ابيه عليهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه ● ومر ابو جعفر عليه السلام بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها ● وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تلبس المراة المحرمة الحايض تحت ثيابها غلالة ● وروى يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليهما السلام انه كره للمحرمة البرقع والقفازين ● وسال محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا احرمت اتلبس السراويل فقال نعم انما تريد بذلك الستر ● وروى الكاهلي عنه انه قال تلبس المراة المحرمة الحلي كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة ● وسال نامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المراة المحرمة فقال لا باس الا المفدم المشهور ● وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة ● وسال سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه ● فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس ان تلبسه وهي محرمة ● وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم ● وسال ابو بصير المرادي عن القز تلبسه المراة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم ● وسال يعقوب بن شعيب عن المراة تلبس الحلي قال تلبس المسك والخلخالين ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان تحرم المراة في الذهب والخز وليس يكره الا الحرير المحض ● وفي رواية حريز قال اذا كان للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها ● وروى عن ابي الحسن النهدي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المراة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا باس ● وسال سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا ● وسال محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على راسه اذا استقى فقال نعم ● وسال يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به الفتق يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم ● وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره ● وروى ابن الفضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام عن المحرم يشد الهميان في وسطه فقال نعم وما خيره بعد نفقته ● وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يشد على نفقته يستوثق فانها تمام حجه

العلة الاشعار يلبس تحت الثياب وتحت الدرع

القرط بالكسر الحلقة ...

المسك بالتحريك الاسورة

باب ما يجوز للمحرم إتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الأنواع

روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بأس للمحرم أن يكتحل بكحل ليس فيه
مسك ولا كافور إذا اشتكى عينيه وتكتحل المرأة المحرمة بالكحل كله إلا الكحل الأسود لزينة ● وروى محمد
بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال يكحل المحرم عينيه إن شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس
● وروى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا تنظر في المرآة وأنت محرم لأنه من الزينة ● وروى
عن معاوية بن عمار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام المحرم يستاك قال نعم ● قال قلت فإن أدمى يستاك
قال نعم هو السنة ● وروى حماد عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بأس أن يحتجم المحرم
ما لم يحلق أو يقطع الشعر واحتجم الحسن بن علي عليه السلام وهو محرم ● وسأل ذريح أبا عبد الله عليه
السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم إذا خشي الدم ● وسأل الحسن الصيقل أبا عبد الله عليه السلام
عن المحرم يؤذيه ضرسه أيقلعه قال نعم لا بأس به ● وروى عمران الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل
عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران فقال إن كان الزعفران الغالب على الدواء فلا و
إن كانت الأدوية الغالبة عليه فلا بأس ● وسأل معاوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة
فقال لا بأس ● وقال عليه السلام إذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له أن يأكل وهو محرم
وروى هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه
وليداوه بزيت أو بسمن ● وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام في المحرم تشقق يداه فقال يدهنهما
بزيت أو بسمن أو إهالة ● وروى محمد بن الفضيل عن أبي الصباح الكناني قال سألت
عليه السلام عن امرأة أرادت أن تحرم فتخوفت الشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبني
أن تفعل ● وكان علي بن الحسين عليه السلام إذا تجهز إلى مكة قال لأهله إياكم أن تجعلوا
في زادنا شيئاً من الطيب ولا الزعفران نأكله أو نطعمه ● وقال الصادق عليه السلام يكره من
الطيب أربعة أشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الأدهان الطيبة الريح
وروى عن الحسن بن هارون قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أكلت خبيصاً فيه زعفران حتى شبعت منه و
أنا محرم قال إذا فرغت من مناسكك وأردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمراً وتصدق به فيكون
كفارة لذلك ● ولما دخل عليك في إحرامك مما لا تعلم ● وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام
قال من أكل زعفراناً متعمداً أو طعاماً فيه طيب فعليه دم ● وإن كان ناسياً فلا شيء عليه و
يستغفر الله ويتوب إليه ● وروى عن الحسن بن زياد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام وضأني

الإهالة الودك ص

الورس نبت أصفر يكون باليمن تتخذ منه الغمرة للوجه ص

الغلام ولم اعلم بدستان فيه طيب فغسلت يدي وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك • وكتب
ابراهيم بن سفيان الى ابي الحسن عليه السلام المحرم يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك • وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل
يده ويلبي • وفي خبر اخر ويستغفر ربه • وروى حمران عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز و
جل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب • فاذا قضى نسكه حل له الطيب
وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما
هو بطيب وما به باس وقال لا باس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم • واذا اضطر المحرم الى سعوط
فيه مسك من ريح تعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط فقد سئل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله
عليه السلام عن ذلك فقال استعط به • وروى الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح الخبيثة • وروى هشام
ابن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح
العطارين ولا يمسك على انفه • وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس
ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم • وروى علي بن مهزيار
قال سألت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه فقال تمسك عن شمه وتأكله
ولم يرو فيه شيئا • وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام
اظلل وانا محرم قال لا • قلت فاظلل واكفر قال لا • قلت فان مرضت قال ظلل و
كفر ثم قال اما علمت ان النبي صلى الله عليه واله قال ما من حاج يضحي ملبيا
حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه معها • وروى عن حسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني
عليه السلام انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط وبين ظل المحرم فقال لا ينبغي ان يستظل في المحمل و
الفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان فتقضي الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت
جعلت فداك •

قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه

معنى هذا الحديث ان السنة لا تقاس • وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر
الثاني عليه السلام ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها
فكتب عليه السلام ظلل عليها وحدها • وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته
عن المرأة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم • قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم